# الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر

العدد 1573

السنة 67

<mark>15 يناير 2025</mark>

## المحتوى

# 1- قوانين و أوامر قانونية

قانون رقم 2024-045 يتضمن المحتوى المحلي في قطاعي الصناعات الاستخراجية والطاقة	18 دجمبر 2024
قَانُون رقم 2024-047/ رج/ يعدل ويستبدل بعض أحكام القانون رقم 93-09 الصادر	31 دجمبر 2024
بتاريخ 18 يناير 1993، المعدل، المتضمن النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقدويين للدولة	31 دجمبر 2024
الصادر بتاريخ 06 بوليو 2004، المعدل، المتضمن مدونة الشغل	2024 5 31

## 2- مراسیم - مقررات - قرارات - تعمیمات

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

وزارة الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية	I tem
مرسوم رقم 192-2024 يحدد صلاحيات وزير الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه.	نصوص تنظيمية 07 أكتوبر 2024
وزارة الثقافة والفنون والاتصال والعلاقات مع البرلمان	T tean e
مرسوم رقم 2024-0185 يحدد إجراءات وآليات وشروط دعم وسائل الاتصال20	نصوص تنظيمية 24 دجمبر 2024 نصوص مختلفة
مقرر رقم 0903 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء اللجنة المكلفة بتسيير موارد صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال	31 دجمبر 2024

## 3 إشعسارات

## 4- إعلانــات

## قوانين و أوامر قانونية

قانون رقم 2024-045 يتضمن المحتوى المحلى في قطاعي الصناعات الاستخراجية والطاقة.

> بعد مصادقة الجمعية الوطنية يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي الفصل الأول أحكام عامة

> > المادة الأولى- تعريفات

في مفهوم هذا القانون، يقصد بالمصطلحات التالية ما

#### 1.1 المحتوى المحلى:

مكونات المحتوى المحلى: يعني المحتوى المحلي في قطاعي الطاقة والصناعات الاستخراجية، مجموعة الأنشطة والتدابير المرتكزة حول تطوير القدرات المحلية والوطنية، واستخدام الموارد البشرية والمادية المحلية، والتكوين وتنمية المهارات، ونقل التكنولوجيا، واقتناء السلع والخدمات، وخلق قيمة مضافة للاقتصاد الوطنى يمكن قياسها في جميع مستويات سلسلة خلق

#### 1.2 مزايا المحتوى المحلى:

يشير المصطلح إلى مجموعة من المنافع الاقتصادية، يمكن أن تعود بها هذه الصناعات على البلاد بشكل عام، وعلى المناطق التي يتم فيها تنفيذ هذه الأنشطة بشكل خاص، لاسيما فيما يتعلق بتشغيل اليد العاملة المؤهلة وتدريبها، وباقتناء السلع والاستفادة من الخدمات، وتحسين قدرات الموردين الوطنيين.

#### 1.3 الاستثمار الاجتماعي والمحتوى المحلى:

و طبقا للأهداف المحددة للتنويع الاقتصادي وتعزيز القدرات، لا يشمل تعريف المحتوى المحلي، الاستثمار الاجتماعي للمؤسسات ولا الإجراءاتِ الناجمة عنه (ولا يقلل ذلك من أهمية الاستثمار الاجتماعي الذي يساهم بشكل إيجابي ومعتبر في حياة المجتمعات المحلية، ولا من الاعتراف بهذه الأهمية).

#### 1.4 التشغيل المحلي:

يعنى "التشغيل المحلى" استخدام المصادر البشرية الموريتانية في الأنشطة المعنية، ويتم قياس هذا الاستخدام باحتساب عدد الموظفين وعدد ساعات العمل وحجم كتلة الرواتب والأجور والمستحقات العائدة على المواطنين الموريتانيين.

#### 1.5 المؤسسة المحلية:

أى مؤسسة ذات جنسية موريتانية طبقا لأحكام المادتين 275 و 276 من مدونة التجارة؛ أي تلك التي يمتلك أكثر من 50٪ من رأسمالها مواطنون موريتانيون (شخصية/ات طبيعية، أو شخصية/ات معنوية تهيمن عليها شخصية/ات طبيعية وطنية).

### 1.6 المؤسسة المولدة للقيمة المضافة/السلعة أو الخدمة الوطنية:

المؤسسة المولدة للقيمة المضافة هي كل مؤسسة تستوفي واحدا على الأقل من الشروط التالية:

- تقوم بشكل أساسى بتوفير سلع غير معالجة، مصدرُ ها السوق الموريتاني (مثل السلع ذات الاشتقاق الحيواني أو النباتي أو المعدني)؛
- تقوم بتوفير السلع، وتتم معالجة معظم سلعها بشكل كبير في موريتانيا (بما يتضمن تغييرا في قانون التعرفة الجمركية)؛
- تقوم بتقديم الخدمات، ومعظم خدماتها تتم باستخدام موارد محلية وعمال محليين، مع كتلة رواتب محلية لا تقل عن 75%.

توصف السلعة أو الخدمة بأنها وطنية عندما:

- يتم إنتاجها أو تقديمها من طرف شخص طبيعي أو معنوي مسجل في موريتانيا، ويمارس نشاطه على التراب الوطني؛ و
- بالنسبة للسلعة، إما أن تكون غير معالَجة أصلا، أو أن تكون قد خضعت لعملية معالجة في موريتانيا تُم فيها إدماج معظم قيمتها، مع استبعاد أي سلعة يتم استيرادها وإعادة بيعها كما هي. وبالنسبة للخدمة، إما أن تكون منفذة محليا، أو أن يتم تنفيذها من خلال مسطرة تفضى إلى صياغة معظم قيمتها في موريتانيا، مع استبعاد أي خدمة تتم صياغتها خارجيا وتقديمها كما هي.

#### 1.7 المشغل:

شخص معنوي مسؤول عن إدارة وتنفيذ العمليات البترولية (كما هو محدد في مدونة المحروقات)، أو العمليات المعدنية (كما هو محدد في المدونة المعدنية) أو كما هو محدد في مدونة الهيدروجين الأخضر.

1.8 مقاول من الباطن من الدرجة الأولى (ذو أهمية معتبرة):

أي مؤسسة أو مجموعة مؤسسات لديها تعاقد مباشر مع مشغل ما، لتوريد سلع أو تقديم خدمات أو بناء منشأت ذات أهمية معتبرة، ضمن مشروع أو مشاريع متعلقة بقطاعي الطاقة والصناعات الاستخراجية في الجمهورية الإسلامية الموريتانية.

سيتم تحديد قيمة ومدة العقود المباشرة التي تعتبر ذات أهمية معتبرة، بموجب مقرر مشترك يصدره الوزراء المكلفون بقطاعات المعادن والطاقة والبترول.

تعمل هذه التعريفات العامة أو الخاصة دون المساس بتلك الواردة في مدونة الاستثمار ومدونة المحروقات والمدونة المعدنية، أو أي نص قانوني آخر صادر قبل هذا القانون.

#### المادة 2- مجال تطبيق القانون

يتم تطبيق هذا القانون على:

 كافة قطاعات الأنشطة التي تدخل ضمن سلسلة القيمة لصناعة البترول والغاز والمعادن وقطاع الطاقة، بما في ذلك الطاقات المتجددة، والسيما قطاع الهيدروجين الأخضر. ويغطي جميع الأنشطة التي يتم القيام بها لاستخراج البترول والغاز والمعادن. ومن ثم فهو يشمل جميع أنشطة

التصميم والتنفيذ والتشغيل لجميع العمليات الفنية المقام بها، بشكل مباشر أو غير مباشر، على تراب الجمهورية الإسلامية الموريتانية، لاستكشاف واستخراج وإنتاج المعادن والبترول الخام والغاز الطبيعي وموارد الطاقة الأخرى؛

 جميع المشغلين والمقاولين من الباطن من الدرجة الأولى، المشاركين في ممارسة الأنشطة البترولية والغازية والمعدنية وأنشطة الطاقة الأخرى؛

 المؤسسات العاملة في الطاقة والصناعات الاستخراجية، المتعاقدة مع الدولة قبل دخول هذا القانون حيز التنفيذ. وإذا كان عقد الطرفين يتضمن بندا محددا يتعارض بشكل صريح مع واحد من أحكام هذا القانون، يحق للمؤسسة أن تلتمس من الوزارة الوصية على القطاع المعنى، في أجل أقصاه ستة (6) أشهر، إعفاءها من البند محل التعارض.

#### الفصل الثاني- هيئات المحتوى المحلي وآلياته المادة 3- تتولى تسيير المحتوى المحلى هيئتان هما:

المجلس الوطنى للمحتوى المحلى؛

 وحدة المحتوى المحلي بالوزارة المكلفة بالبترول والمعادن والطاقة

#### 3.1. المجلس الوطنى للمحتوى المحلى:

يتم إنشاء مجلس وطنى للمحتوى المحلى مكلف بتوجيه ورسم استراتيجيات وسياسات تنمية المحتوى المحلى وكذا المساعدة في رصد الموارد اللازمة لتنفيذ الخطط والسياسات.

يتكون المجلس الوطنى للمحتوي المحلى من الوزراء المكلفين بالقطاعات المعنية وممثلين عن المشغلين والمقاولين من الباطن من الدرجة الأولى في مختلف قطاعات الصناعة الاستخراجية والبترول والطاقة، وممثلين عن تجمعات الجهات والعمد والقطاع الخاص الوطني ومنظمات المجتمع المدني.

يجوز للمجلس إنشاء مجموعات عمل داخلية للقيام بمهام محددة عند الحاجة.

يتم تحديد تشكيلة هذا المجلس ونظام تسييره بموجب

#### 3.2. وحدة المحتوى المحلي:

وحدة المحتوى المحلى هي خلية تابعة للوزارة المكلفة بالبترول والمعادن والطاقة. تكلف هذه الخلية بتنسيق إعداد الاستراتيجيات والسياسات الوطنية في مجال تنمية المحتوى المحلى كما تكلف بتنفيذ هذه السياسات والقيام بعملية التقييم والمتابعة

تتولى وحدة المحتوى المحلى مهمة السكرتيريا للمجلس الوطني للمحتوى المحلى. تشرف على عمل الوحدة لجنة توجيه تمثل فيها كافة الإدارات العمومية المعنية. يتم تحديد تشكيلة الوحدة ولجنة التوجيه وطريقة عملها بمقرر يصدر عن الوزير المكلف بالبترول والمعادن و الطاقة

#### المادة 4- تخطيط وتنفيذ التزامات المحتوى المحلى 4.1. خطة المحتوى المحلى:

يجب على جميع المشغلين والمقاولين من الباطن من الدرجة الأولى، والمتدخلين، بشكل مباشر أو غير مباشر في أنشطة قطاعي الطاقة والصناعات الاستخراجية، أن يقدموا لوحدة المحتوى المحلي، من خلال بوابة متابعة المحتوى المحلى، خطة للمحتوى المحلى تغطى ثلاث

ولمراعاة الاختلافات والفروق الملاحظة بين التخطيط والتنفيذ، يتم، في بداية كل سنة، تحيين هذه الخطة التي يتم رسمها على أساس التشغيل المتوقع للمؤسسة خلال الفترة المعنية

وتوضح الخطة مشاريع المؤسسة ومجموعات أنشطتها، كما تحدد الخبرات والخدمات والسلع اللازمة لتحقيقها.

وتحدد الخطة، بالنسبة لكل مشروع أو مجموعة أنشطة، حاجيات المؤسسة من الموارد البشرية والسلع والخدمات، والتي تسعى للحصول عليها خلال الفترة المعنية، فضلا عن المستويات المرجعية للمحتوى المحلى طبقا للتعريفات الواردة في هذا القانون، وكذا الأهداف المرسومة لتحسين مستويات المحتوى المحلى والمبادرات/البرامج ذات الأولوية لتحقيق هذه الأهداف (الخطط الداخلية، والمبادرات المتخذة بالشراكة مع جهات فاعلة أخرى)، بما في ذلك: خطة لتأهيل المؤسسات المحلية؛ وخطة التكوين؛ وخطة نقل خبرات العمال الأجانب من أجل "مرتنة" المناصب خلال فترة معينة، وبما يتوافق مع التشريعات الوطنية (مدونة الشغل، المرسوم المتعلق بشروط تشغيل العمالة الأجنبية) وخطط المرتنة.

سيتم إصدار مرسوم يتضمن نموذجا لخطة المحتوى المحلي.

### 4.2. التقرير السنوي لتنفيذ خطة المحتوى المحلى:

يتم رفع تقرير سنوي بشأن متابعة وتنفيذ خطة المحتوى المحلى إلى خلية المحتوى المحلى.

يجب أن يتضمن التقرير السنوي المعلومات المتعلقة بمستوى التشغيل المحلي والتموين المحلي بالنسبة إلى المجموع، وبالنسبة للأهداف المحددة في الخطة.

سيتم إصدار مرسوم يتضمن نموذجا للتقرير السنوي لتنفيذ خطة المحتوى المحلي.

#### 4.3. بوابة متابعة المحتوى المحلى:

سيتم إنشاء بوابة الكترونية لمتابعة المحتوى المحلى، تسمح بتقديم خطط وتقارير المحتوى المحلى، ومعاينة وتقدير أداء المشغلين فيما يتعلق بتحسين مستويات المحتوى المحلى لديهم.

#### المادة 5- إجراءات الاكتتاب واقتناء السلع والخدمات 5.1. التشغيل وإجراءات الاكتتاب:

فيما يتعلق بالتشغيل، يتعين على المشغلين والمقاولين من الباطن من الدرجة الأولى، إعطاء الأولوية للعمال الموريتانيين، إذا توفرت لديهم الكفاءة المطلوبة.

وتعطى الأولوية في الوظائف التي لا تتطلب مهارات، للمنحدرين من المجتمعات المحلية أو المجتمعات

المحاذية للمناطق التي تمارَس فيها الأنشطة البترولية، أو الغازية، أو المعدنية، أو أنشطة الطاقة.

لا يسمح باستخدام العمالة الأجنبية إلا عند انعدام مهارات مماثلة على المستوى الوطني.

#### 5.2. إجراءات اقتناء السلع والخدمات:

في إطار الحصول على السلع والخدمات، لا يُسمح باللجوء لمؤسسات غير محلية (ولا اللجوء لسلع أو خدمات غير محلية)، إلا عندما لا توجد مؤسسة وطنية قادرة على توفير نفس السلع والخدمات في ظروف مماثلة من حيث الجودة والتكاليف والأجال.

سيتم توضيح الأحكام المشار إليها في هذه المادة عن طريق مرسوم.

#### 5.3. شفافية إجراءات الاكتتاب واقتناء السلع والخدمات بوابة الربط:

في إطار تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمحتوى المحلى، يجب أن يتم اكتتاب العمال المحليين وشراء السلع والخدمات، وفقا لإجراءات تنافسية تضمن احترام مبادئ تكافؤ الفرص وعدم التمييز، وكذا الالتزام بالشروط المحددة في الإجراءات الداخلية للمؤسسات، دون المساس بواجب الامتثال لمقتضيات هذا القانون وأي أحكام قانونية أخرى ذات طابع عمومي.

يتم نشر دعوات التنافس للاكتتاب أو لاقتناء السلع والخدمات على بوابة ربط إلكترونية مخصصة لهذا الغرض، سيتم تحديد طرق سيرها وتنظيمها بمرسوم. سيتمكن المشغلون من نشر الفرص التي يتيحونها للسوق المحلية، حسب رغبتهم و/أو طبقا لما يفرضه هذا القانون على هذه المنصة.

أي استثناء من استخدام الإجراءات التنافسية على النحو المنصوص عليه في هذا القانون، يجب أن يكون مسببا بمبررات موضوعية، وتشترط فيه الموافقة المسبقة من وحدة المحتوى المحلي.

سيصدر مرسوم يتضمن شروط الأهلية لإجراءات الاكتتاب واقتناء السلع والخدمات، في إطار تنفيذ التزامات المحتوى المحلى.

#### المادة 6- تصنيف السلع والخدمات

تصنف السلع والخدمات المستخدمة في احتياجات أنشطة قطاعى الطاقة والصناعات الاستخراجية، إلى ثلاث

- سلع وخدمات تتوفر لها قاعدة صلبة من المؤسسات المحلية و/أو المؤسسات المولدة للقيمة المضافة، قادرة على توفيرها مباشرة، مع مراعاة الأجال والأسعار والجودة المقبولة؛
- سلع و خدمات تتوفر لها قدرات على مستوى بعض المؤسسات المحلية أو بعض المؤسسات المولدة للقيمة المضافة، ولكن هذه القدرات ليست كافية وتتطلب الارتقاء بها، وقد تتطلب شراكات دولية لنقل المهارات إليها، ومن ثم الاستجابة لمتطلبات السوق؛
- سلع وخدمات، لا توجد مؤسسة محلية أو مؤسسة

مولدة للقيمة المضافة قادرة على تقديمها في ظروف مقبولة من حيث الأجال والتكلفة والجودة.

ومن أجل توجيه برامج المحتوى المحلي وتطوير المؤسسات المحلية، سيتم وضع قائمة أولية بهذه السلع والخدمات، بالتعاون مع مجموعة العمل المكلفة بالفرص على مستوى المجلس الوطني للمحتوى المحلي. ويجب أن تضم مجموعة العمل المذكورة ضمن أعضائها ممثلين عن المشغلين والقطاع الخاص. وسيتم تحديث القائمة سنويا، مع مراعاة التقدم المحرز في زيادة العرض المحلي في هذه الفئات. ويمكن تقييد مشاركة المؤسسات الأجنبية في فئات معينة من السلع والخدمات، بموجب مقرر وزاري.

#### المادة 7- حوافز حسن الأداء

سيتم إصدار مرسوم يتضمن إجراءات تحفيزية لمكافأة الأداء الجيد في مجال المحتوى المحلى.

#### المادة 8- عقوبات مخالفة أحكام هذا القانون

دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في المادة 108 من مدونة المحروقات الخام، والمادة

132 من المدونة المعدنية، تعرض مخالفة أحكام هذا القانون صاحب المخالفة إلى غرامات وعقوبات أخرى، سيتم تحديدها بموجب مرسوم سيراعى أهمية المخالفة وطبيعتها.

#### المادة 9- الصندوق الوطني للمحتوى المحلي

يتم إنشاء صندوق وطنى لدعم تنفيذ استراتيجية المحتوى المحلى وتطوير المحتوى المحلى.

ستحدد طرق سير عمل هذا الصندوق وطرق تنظيمه بموجب مرسوم.

#### الفصل الثالث- أحكام انتقالية وختامية <u>المادة 10</u>- أحكام انتقالية وختامية

فور صدور هذا القانون، تصبح أحكامه سارية المفعول على جميع الأنشطة التي يشملها مجال تطبيقه.

ومع ذلك، يحق لأي مشغل أن يتقدم إلى وحدة المحتوى المحلى، بطلب فترة انتقالية للامتثال لا تتجاوز اثنى عشر (12) شهرا، مع تحديد الأحكام المعنية بطلبه.

المادة 11: ينفذ هذا القانون باعتباره قانونا للدولة و ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

حرر بانواكشوط بتاريخ 18 دجمبر 2024 محمدولد الشيخ الغزواني الوزير الاول المختار ولد أجاي وزير الطاقة و النفط محمد ولد خالد

قانون رقم 2024-047/ رج/ يعدل ويستبدل بعض أحكام القانون رقم 93-09 الصادر بتاريخ 18 يناير 1993، المعدل، المتضمن النظام الأساسى للموظفين والوكلاء العقدويين للدولة.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية؛

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الأولى: تعدل أحكام المواد: الأولى، 2 (جديدة)، 4، 5، 19، 29، 30، 31، 52، 53، 69، و 97 (جديدة) من القانون رقم 93-09 الصادر بتاريخ 18 يناير 1993، المعدل، المتضمن النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقدوبين للدولة وتستبدل بما يلي:

المادة الأولى (جديدة): يحدد هذا القانون القواعد النظامية المطبقة على الموظفين والوكلاء العقدوبين للدولة ومؤسساتها العمومية ذات الطابع الإداري.

الباب الأول: الأحكام المطبقة على موظفي الدولة الفصل الأول: مجال التطبيق والشروط العامة لدخول الوظيفة العمومية

المادة 2 (جديدة): يطبق هذا الباب على الأشخاص المعينين والمرسمين في درجة من سلم أسلاك الوظيفة العمومية للدولة.

ولا يطبق هذا الباب على القضاة ولا على أفراد الجيش والحرس الوطنى والشرطة الوطنية والأمن المدنى وكذا الجمارك، الذين يخضعون لنصوص خاصة.

المادة 4 (جديدة): تشغل الوظائف المدنية الدائمة، المشار إليها في المادة 2 (جديدة) أعلاه المصنفة في الفئتين (أ) و(ب) المحددتين في المادة 29 (جديدة) أدناه من طرف موظفين خاضعين لأحكام هذا الباب.

<u>المادة 5 (جديدة):</u> لا يمكن شغل مختلف الوظائف الدائمة المشار إليها في المادة 2 (جديدة) أعلاه إلا طبقا للشروط المقررة في هذا القانون، وتستثنى الوظائف التالية من القاعدة المبينة في المادة السابقة.

 الوظائف السامية التي تترك للسلطة التقديرية لرئيس الجمهورية والمحددة قائمتها بموجب مرسوم، ويظل التعيين في هذه الوظائف قابلا للفسخ. ولا يترتب على تعيين غير الموظفين فيها ترسيمهم في أحد أسلاك الموظفين.

يحدد مرسوم صادر عن مجلس الوزراء بعد أخذ رأي المجلس الأعلى للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري سلما خاصا لهذه الوظائف والمزايا والملحقات والحقوق الأخرى الممنوحة لأصحابها.

2) وظائف التعاون التقنى وكذلك الوظائف ذات الطابع العلمى والتقني ووظائف التعليم والبحث التي يشغلها أشخاص من جنسيات أجنبية في حالة عدم وجود موريتانيين مؤهلين لشغلها.

ويخضع الأشخاص من جنسيات أجنبية المكتتبين لشغل الوظائف المشار إليها في (2) أعلاه والتي يجب ألا

تتعلق اختصاصاتها بممارسة السيادة وأن لا تتضمن أية مشاركة مباشرة أو غير مباشرة في ممارسة السلطة العمومية- لأحكام اتفاقيات التعاون الإداري والتقنى المبرمة مع دولهم، أو لترتيبات العقود النموذجية المقررة بموجب مرسوم.

المادة 19 (جديدة): يعترف بحق التكوين الدائم للموظفين وذلك حسب حاجيات الإدارة ووسائلها.

ولتطبيق ترتيبات هذه المادة، ينشأ جهاز مؤسسي مكلف بالتكوين، يحدد مرسوم تشكيلته وطرق تنظيم وسير

المادة 29 (جديدة): ينتمي الموظفون إلى أسلاك تتضمن درجة واحدة أو أكثر ويرتبون حسب مستوى الاكتتاب إثر المسابقات الخارجية لدخول هذه الأسلاك في فئتين معرفتين حسب التسلسل التنازلي بالأحرف (أ) و (ب).

وهذه الفئات هي كالتالي:

 فئة (أ) ويقابل مستوى الاكتتاب فيها شهادة السلك الأول من التعليم العالى على الأقل أو ما يعادلها؛

 فئة (ب) ويقابل مستوى الاكتتاب فيها شهادة بكالوريا التعليم الثانوي أو ما يعادلها.

وتجزئ النظم الخاصة للأسلاك عند الحاجة فئة (أ) إلى مستويات سلمية حسب المهام المرتبطة عادة بالوظائف المقابلة.

ويمكن أن تشترط النظم الخاصة لأسلاك كل من هاتين الفئتين لترسيم المترشحين المكتتبين في هذه الأسلاك متابعتهم بنجاح فترات دراسة وتكوين تكميلي في مدارس أو مؤسسات تابعة للإدارة أو معترف بها أو تدريبا في المصالح الإدارية.

وتضم الأسلاك الموظفين الخاضعين لنفس النظام الخاص والذين لهم قابلية انتماء إلى نفس الدرجات والتابعين لنفس الوزير الذي يتولى تسييرهم، ما عدى الأسلاك الوزارية البينية التي يتولى الوزير المكلف بالوظيفة العمومية تسييرها.

ويحدد مرسوم تبعية الأسلاك

إلا أن بعض مناصب التأطير الوظيفية التي يحدد مرسوم قائمتها وطرق الاكتتاب والعمل فيها لا تشكل أسلاكا، ويتم تقلدها من طرف موظفين ويظل التعيين في هذه الوظائف قابلا للفسخ.

الدرجة هي المؤهل الذي يخول لصاحبه إمكانية شغل إحدى الوظائف المقابلة. وتختلف الدرجة عن الوظيفة. وتنقسم الدرجة إلى رتب وتقابل كل رتبة علامة قياسية. ولغرض تطبيق أحكام هذه المادة، تحدد لجنة التقييم معادلات الشهادات والمؤهلات والدرجات المدرسية والجامعية ويحدد مرسوم تشكيلة وطرق تنظيم وسير عمل هذه اللجنة

المادة 30 (جديدة): ما لم تنص ترتيبات النظم الخاصة على ذلك، يحدد مرسوم سلطة تعيين الموظفين في

الأسلاك والدرجات وكذا شروط تفويض هذه السلطة وذلك حسب الفئتين (أ) و (ب).

<u>المادة 37 (جديدة):</u> لا يمكن للموظف الموجود في وضعية الخدمة ما لم يكن مستفيدا من إجازة أورخصة غياب لهذا الغرض أو ممنوحة طبق أحكام هذا الفصل، أن يتوقف عن ممارسة وظيفته إلا تحت تأثير قوة قاهرة وخصوصا عجز طارئ، لأسباب صحية. يلزم بإثباتها. ويؤدي كل انقطاع عن العمل، غير مبرر طبقا للفقرة أعلاه، إلى خصم مقابل يوم من الراتب الصافي للموظف (30/1) باستثناء مخصصات الأعباء العائلية، عن كل يوم تغيب دون أن يمنع ذلك من تطبيق العقوبات التأديبية عند الاقتضاء.

المادة 52 (جديدة): تنظم المسابقات تلبية للحاجات المعبر عنها على المستوى المركزي أو غير الممركز تبعا لإحدى الطريقتين التاليتين أو كليهما:

1) مسابقات مفتوحة للمترشحين الحاصلين على شهادات معينة والمستكملين لدراسات معينة؛

2) مسابقات مخصصة لموظفي الدولة المنتمين إلى السلك ذي المستوى الأدنى مباشرة من الاختصاص نفسه أو من أسلاك موظفين للدولة من تخصصات أخرى، وعند الاقتضاء، لوكلائها العقدويين ووكلاء المؤسسات العمومية والمجموعات الإقليمية والعسكريين والقضاة وعمال الهيئات الدولية الحكومية.

وتحدد النظم الخاصة على وجه الخصوص الاختيار بين الطريقتين المبينتين في الفقرة أعلاه ومستوى الشهادات أو الدراسات المطلوبة ومدة الخدمة اللازمة للمترشحين للمسابقات الداخلية وكذلك شروط السن وتوزيع المقاعد المعروضة بين صنفي المسابقة، وعند الاقتضاء، النسب المخصصة في نطاق (أحكام 2) أعلاه للمتر شحين الذين ليست لهم صفة موظفين للدولة.

ولتطبيق أحكام الفقرة أعلاه تعتبر بمثابة خدمات عمومية فترات الخدمة في المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري والهيئات الدولية الحكومية.

المادة 53 (جديدة): تحدد طبيعة وبرنامج مواد المسابقة، وفتحها وتاريخها وعدد المقاعد المعروضة وتوزيع الاعتمادات المالية المفتوحة بموجب مقرر صادر عن الوزير المكلف بالوظيفة العمومية فيما يتعلق بالأسلاك الوزارية البينية وبموجب مقرر مشترك صادر عن الوزير المكلف بالوظيفة العمومية والوزير الذي يتبع له الاكتتاب موضوع المسابقة فيما يتعلق بالأسلاك الأخرى.

ويجب قبل كل مسابقة إجراء إعلان كاف من شأنه أن يمكن كل المعنيين من الترشح.

يحدد مرسوم يتم اتخاذه من طرف مجلس الوزراء بعد رأي المجلس الأعلى للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري نظام المسابقات الإدارية وطرق تطبيقه.

المادة 69 (جديدة): يكون الموظف الذي يتغيب دون مبرر مقبول عن مكان عمله مدة ثمانية (8) أيام متتالية، موضوع إنذار من قبل السلطة المختصة يوجه إليه بالالتحاق بوظيفته في أجل اثنتين وسبعين (72) ساعة. ويجب إبلاغ الإنذار للمعني أو نشره عن طريق الإعلام

وإذا لم يمتثل المعنى للإنذار خلال أجل اثنتين وسبعين (72) ساعة باستثناء حالات القوة القاهرة المثبتة بشكل قانوني من طرف السلطة المختصة، فإنه يتعرض خلال الفترة التالية وعلى أقصى تقدير نهاية ذلك الشهر، بالإضافة إلى الخصم من الراتب، للتأخير لمدة سنة في تقدم الرتبة، وبعد 30 يوما من الغياب المتتالى، فإنه يتم شطبه من الإطار بسبب ترك العمل دون مراعاة الإجراءات المنصوص عليها في المجال التأديبي.

وفي حالة ملاحظة تكرار التغيب يتم فصل الموظف إذا لم يحضر إلى مقر عمله بعد انقضاء اثنتين وسبعين (72) ساعة التي تلى إذاعة أو نشر بلاغ الإنذار وذلك، دون مراعاة الإجراءات المنصوص عليها في المجال

المادة 97 (جديدة): يمكن اكتتاب وكلاء عن طريق عقود وفق الشروط المبينة في هذا الباب لتأدية وظائف دائمة أو مؤقتة تحدد قائمتها ومستوياتها وسلم أجورها بموجب مرسوم لصالح:

 الدولة بمستويات اكتتاب أدنى من المستويات المنصوص عليها في المادة 29 (جديدة) من الباب الأول أعلاه؛

المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

لهؤلاء الوكلاء صفة وكلاء عموميين ويعرفون فيما يلى: بعبارة (الوكلاء العقدويين).

لا تخول صفة وكيل عقدوي أي حق ترسيم في أحد أسلاك الموظفين خارج القواعد المنصوص عليها للالتحاق بهذه الأسلاك.

ويمكن بصفة استثنائية ولفترة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ إصدار هذا القانون، عند الضرورة، اكتتاب وكلاء عقدويين في مستويات اكتتاب تعادل المستويات المنصوص عليها في المادة 29 (جديدة) من الباب الأول أعلاه

وعند انقضاء الفترة المحددة في الفقرة أعلاه، يوضع الوكلاء المكتتبون خلال هذه الفترة، في نظام التجميد.

المادة 2: تضاف مادة جديدة للنص الأصلي على النحو التالي:

<u>المادة 131 (مكررة):</u> توضع أسلاك الموظفين المصنفين في الفئة (ج) في حالة تجميد.

تتم إعادة تصنيف الوكلاء العقدويين للدولة الذين تم اكتتابهم بصفة نظامية في مستويات تعادل أو أعلى من المستوى 3، في أسلاك الموظفين المعادلة لوظائفهم في العلامة القياسية التي يبدأ بها السلك المقابل.

المادة 3: تلغى كافة الأحكام السابقة المخالفة لهذا

ا**لمادة 4:** ينفذ هذا القانون باعتباره قانونا للدولة وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية. حرر بانواكشوط بتاريخ 31 دجمبر 2024 محمد ولد الشيخ الغزواني

الوزير الأول المختار ولد أجاى وزير الوظيفة العمومية والعمل محمد ولد أسويدات

قانون رقم 2024-048/ رج/ يلغي ويحل محل بعض أحكام القانون رقم 2004-017 الصادر بتاريخ 06 يوليو 2004، المعدل، المتضمن مدونة الشغل.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية؛

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الأولى: تُلغى أحكام المواد 17 و 120 و 153 و 154 و 155 و 166 و 174 و 346 من القانون رقم 2004-017 الصادر بتاريخ 6 يوليو 2004، المعدل، المتضمن مدونة الشغل وتستبدل كما يلي:

#### المادة 17 (جديدة): المدة القصوي

لا يجوز إبرام أي عقد لمدة محددة تزيد عن سنتين بما في ذلك التجديد.

ومع ذلك، بالنسبة للعمال الأجانب الذين لا يقيمون بصورة اعتيادية في موريتانيا، فإن مدة العقد يحددها مرسوم صادر عن مجلس الوزراء بعد أخذ رأي المجلس الوطني للشغل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

#### المادة 120 (جديدة): انتخاب مناديب العمال

ينتخب المناديب الأصليون والمناديب الاحتياطيون من طرف عمال كل مؤسسة.

ومدة عضويتهم سنتان، ويجوز إعادة انتخابهم.

ويتم الانتخاب بالاقتراع السري وداخل مظروف. ويكون الاقتراع بالقائمة في شوطين طبقا للتمثيل

في الشوط الأول من الاقتراع، تعد النقاباتُ المهنية المتشكلة قانونيا و الأكثر تمثيلا لفرع نشاط المؤسسة القوائمَ بالنسبة لكل فئة من فئات العمال.

وإذا كان عدد المصوتين أقل من نصف عدد العمال المسجلين، فحينئذ يتم إجراء شوط ثان، يجوز للمنتخبين فيه التصويت لقوائم غير تلك التي قدمتها المنظمات النقابية

تسند المقاعد حسب التمثيل النسبي، وتمنح البقية لصالح الحاصل على أعلى معدل من الأصوات.

#### المادة 153 (جديدة): سن القبول في العمل

لا يجوز تشغيل الأطفال في أية منشأة، قبل سن السادسة عشرة (16).

باستثناء الوظائف في الصيد البحرى، فإن الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين الرابعة عشرة (14) والسادسة عشرة (16) سنة يجوز تشغيلهم في المنشآت التي يشتغل فيها أفراد أسرهم، وذلك ضمن الشروط المحددة في المادة 154 (جديدة).

#### المادة 154 (جديدة): شروط الاستثناء

لا يجوز تشغيل أي طفل يتراوح عمره ما بين سن الرابعة عشرة (14) والسادسة عشرة (16) بدون ترخيص صريح من الوزير المكلف بالشغل.

ولا يجوز منح أي استثناء من السن الدنيا للقبول في عمل من شأنه أن ينتهك القواعد المتعلقة بإجبارية

ويجوز تشغيل الأطفال البالغين سن الرابعة عشرة (14)، خارج ساعات الدوام المدرسي، في أعمال معينة وذلك شريطة مراعاة:

- أن لا تكون مضرة بصحتهم ونمو هم العادي؛
- أن لا تتجاوز ساعتين في اليوم سواء في ايام الدراسة أو في أيام العطل، على أن لا يزيد المجموع اليومي للساعات المخصصة للدراسة وللأعمال الخفيفة سبع (7) ساعات.

#### <u>المادة 155 (جديدة): مواقيت محظورة</u>

يحظر تشغيل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ستة عشرة (16) عاما:

- يوم العطلة الأسبوعية وأيام الأعياد؛
- في الليل من الساعة الثامنة مساء إلى الساعة الثامنة صباحا

#### المادة 166 (جديدة): شروط العمل الليلي

تحدد قائمة الأعمال وكذا شروط العمل الليلي للنساء والأطفال الذين تقل أعمارهم عن ثمانية عشرة (18) سنة بموجب نص تنظيمي بعد أخذ رأي المجلس الوطني للشغل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

#### المادة 174 (جديدة): المبدأ

يحظر تشغيل نفس العامل أكثر من ستة (6) أيام في الأسبوع.

يجب ألا تقل مدة الراحة الأسبوعية عن أربع وعشرين (24) ساعة متتالية. تحدد الراحة الأسبوعية بموجب مرسوم صادر عن مجلس الوزراء بعد أخذ رأي المجلس الوطني للشغل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

#### المادة 346 (جديدة): مدة الوساطة

لا يجوز بأي حال أن تزيد مرحلة الوساطة على ستين (60) يوما اعتبارا من تاريخ استلام مدير الشغل محضر الغياب أو عدم التوفيق الكلي أو الجزئي المحرر من قبل القائم على المصالحة.

وإذا انقضى الأجل الأنف الذكر ولم يحرر محضر الوساطة أو محضر عدم التوفيق، فيجب حينئذ على

رئيس اللجنة أن يحيل الملف، بدون تأخير، إلى الوزير المكلف بالشغل.

المادة 2: تلغى أحكام المادة 167 المتعلقة بالاستثناءات المؤقتة المتعلقة بالعمل الليلي للنساء والأطفال.

المادة 3: تلغى كافة الأحكام السابقة المخالفة لهذا القانون.

المادة 4: ينفذ هذا القانون باعتباره قانونا للدولة وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

حرر بانواكشوط بتاريخ 31 دجمبر 2024 محمد ولد الشيخ الغزواني الوزير الأول

المختار ولد أجاي وزير الوظيفة العمومية والعمل محمد ولد أسويدات

## 2- مراسیم ــ مقررات ــ قرارات- تعميمات

### وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

نصوص مختلفة

مقرر رقم 0884 صادر بتاريخ 26 دجمبر 2024 يقضى بتعيين موظف بوزارة التعليم العالى و البحث

المادة الأولى: يتم اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المقرر تعيين السيد أحمدون عبدى، أستاذ محاضر، الرقم الوطنى للتعريف 5583374806 الرقم الاستدلالي 69852A مديرا مساعدا للمدرسة العليا للتعليم بانواكشوط خلفا للسيد بونا أحمد جدو، الرقم الوطني 8748050828، الرقم الاستدلالي للتعريف .95499C

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

> وزير التعليم العالى و البحث العلمي يعقوب ولد أمين

### وزارة الصيد والبني التحتية البحرية والمينائية

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 192-2024 صادر بتاریخ 07 اکتوبر 2024 يحدد صلاحيات وزير الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه.

المادة الأولى: تطبيقا لترتيبات المرسوم رقم 075-93 الصادر بتاريخ 06 يونيو 1993 المحدد لشروط تنظيم الإدارات المركزية وإجراءات تسيير ومتابعة الهياكل

الإدارية، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد صلاحيات وزير الصيد والبني التحتية البحرية والمينائية وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه.

المادة 2: تتمثل المهام العامة لوزير الصيد والبني التحتية البحرية والمينائية في تصوّر وتنسيق وترقية ومتابعة تنفيذ سياسة الحكومة في مجالات الاستغلال والتسيير المستدام للثروات السمكية والتثمين والتشغيل في قطاع الصيد خاصة للشباب، وعلوم البحار والبني التحتية البحرية والمينائية، والشؤون البحرية والنقل البحري والتكوين البحري. ومن مهامه كذلك تطوير سلاسل القيمة في قطاع الصيد والنهوض بالاقتصاد الأزرق، سبيلا إلى تعزيز مساهمة قطاع الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية في التنمية الوطنية؛ وهو السلطة الوطنية المختصة في مجال الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية، ومراقبة جودة وصحة وسلامة مؤسسات ومنتجات ومناطق إنتاج الصيد. وعلى هذا الأساس، يكلف بما يلى:

- استصلاح واستغلال الثروات البيولوجية البحرية وفي المياه شبه المالحة والقارية؛
  - صيانة وحماية الثروات ووسطها؛
    - تثمين الثروات السمكية؛
- البحث في مجالات الثروة السمكية وعلوم المحيطات وتربية الأحياء المائية البحرية والمجالات الاقتصادية والاجتماعية؛
- متابعة وتقييم أشغال الاستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية المائية والمعدنية بحكم تأثيراتها المحتملة على أنشطة الصيد؛
- إعداد وتطبيق القوانين والنظم في مجالات نشاطه؛
- مراقبة الصيد والتفتيش في المياه الخاضعة للقو انبن الوطنبة؛
- التنسيق ومتابعة محاربة الصيد المحظور غير الشرعى وغير المصرح به؛
- الرقابة في مجال الصحة والنظافة والجودة على منتجات ومؤسسات ومناطق الإنتاج؟
- تسويق وترقية وتثمين منتجات الصيد وتطوير الصناعات التحويلية؛
- المحافظة على الوسط البحري، ومكافحة حالات التلوث البحري؛
- متابعة إجراءات التعويض لدى الصندوق الدولي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطى
- تحديد وتنسيق ومتابعة وضع السياسة الوطنية في مجال التكوين في القطاع طبقا للمعايير والنظم الدو لية؛
  - مراجعة وضعية السفن وإدارة الرهون البحرية؛
    - بناء وتصليح السفن؛
- الملاحة والأمن والسلامة البحرية وكذلك الإنارة البحرية والإشارات والهيدروغرافيا؛
  - تنظيم ومراقبة وتطوير النقل البحرى؛
  - التسيير الفنى للاتفاقيات والمعاهدات؛

- ترقية وحماية البني التحتية الهيكلية على الساحل؛
- استغلال وتسيير البنى التحتية المينائية ومتابعة البنى التحتية البحرية مع القطاعات المعنية؛
  - تسيير وحماية المجال العمومي البحري؛
    - تسيير عمال البحر؛
    - اعتماد المهن البحرية والمينائية؛
- ترقية التشغيل ودمج المهنيين في القطاع البحري والأنشطة ذات الصلة؛
  - المشاركة في أعمال الدولة في البحر ؛
    - المساعدة والإنقاذ في البحر؟
  - تسيير حطام السفن البحرية والسفن المهجورة؟
- ترقية التعاون مع الدول والمؤسسات والمنظمات شبه- الإقليمية والإقليمية والدولية المختصة في الميادين التي تدخل ضمن اختصاصه.

يمثل الوزير الدولة لدى المؤسسات شبه الإقليمية والإقليمية والدولية المتخصصة في مجالات اختصاصه.

ا**لمادة 3:** يمارس وزير الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية السلطة على خفر السواحل الموريتانية الخاضعة للقانون رقم 2013-041 الصادر بتاريخ 12 نوفمبر 2013 ونصوصه التطبيقية.

المادة 4: يمارس وزير الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية سلطة الوصاية الفنية المحددة بمقتضى القوانين والنظم المطبقة على المؤسسات والهيئات العمومية والشركات ذات رأس المال العمومي التالية:

- المعهد الموريتاني لبحوث المحيطات والصيد؟
- المكتب الوطني للتفتيش الصحي لمنتجات الصيد وتربية الأسماك؛
- وكالة تنمية الصيد واستزراع الأسماك في المياه القارية؛
  - الوكالة الموريتانية للشؤون البحرية؛
  - ميناء انواكشوط المستقل ـ ميناء الصداقة؛
    - ميناء انواذيبو المستقل؛
    - مؤسسة ميناء خليج الراحة؛
      - ميناء تانيت؛
      - ميناء انجاكو ؟
    - سوق السمك في انواكشوط؛
    - الشركة الوطنية لتوزيع الأسماك؛
      - شركة بناء السفن الموريتانية؛
    - الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

المادة 5: لأجل القيام بمهامه العامة كما هي محددة في المادة 2 من هذا المرسوم، تتبع الإدارات التالية لوزير الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية:

أولا: ديوان الوزير؛

ثانيا: الأمانة العامة؛

ثالثا: المديريات المركزية؛

رابعا: المصالح اللاممركزة

#### أولا ديوان الوزير

المادة 6: يضم ديوان وزير الصيد والبني التحتية البحرية والمينائية مكلفين بمهام ومستشارين فنيين، ومرصد، ومفتشية داخلية، وملحقِين وسكر تارية خاصة.

المادة 7: يؤدي المكلفون بمهام، تحت السلطة المباشرة للوزير، كل مهمة يسندها الوزير إليهم، خصوصا المسائل المتعلقة بقطاع الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية، وتلك المتعلقة بالبحرية التجارية. وتحدد مهامهم بموجب مقرر صادر عن الوزير.

المادة 8: يكلف المستشارون الفنيون، تحت سلطة الوزير، بالمهام الدائمة أو الخاصة التي يسندها إليهم

ويقومون بإعداد الدراسات وتقديم الأراء والمقترحات حول الملفات والمسائل التي تحال إليهم.

ويتوزع المستشارون الفنيون وعددهم خمسة (5) وفقا للتخصصات التالية:

- الشؤون القانونية؛
- البحث في مجال الثروات البحرية والمحيطات و كذا البيئة؛
  - الرقابة البحرية؛
  - الشؤون البحرية والاقتصاد الأزرق؛

يكلف المستشار القانوني، من بين أمور أخرى، بتقديم خبرة قانونية، والتأكد من مطابقة تعهدات القطاع للقانون؛ ودراسة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية وكذا مشاريع الاتفاقيات التى تعدها المديريات. ويحيل مشاريع النصوص التشريعية والقانونية إلى تأشيرة المديرية العامة للتشريع والترجمة ونشر الجريدة الرسمية.

المادة 9: تلحق هيئة تدعى "المرصد الاقتصادي والاجتماعي للصيد" بديوان الوزير، وتتم إدارتها من طرف أمين دائم برتبة مستشار فني. ويتم تحديد مهامها وعملها ومصالحها بموجب مقرر صادر عن الوزير.

المادة 10: تكلف المفتشية الداخلية بالمهام المحددة في المادة 6 من المرسوم رقم 075-93 الصادر بتاريخ 06 يونيو 1993 المحدد لشروط تنظيم الإدارات المركزية وإجراءات تسيير ومتابعة الهياكل الإدارية. وعلى هذا الأساس يعهد إليها بما يلي:

- التأكد من فعالية تسيير نشاطات جميع مصالح القطاع والمؤسسات الخاضعة للوصاية، ومن مطابقتها للقوانين والنظم المعمول بها، وملاءمتها لسياسة وخطط عمل القطاع. ويجب عليها إبلاغ الوزير بكل التجاوزات والخروقات الملاحظة في مجال التسيير المالي ليحيلها إلى أجهزة الدولة المختصة بالرقابة؛
  - تقییم النتائج التی تم إنجاز ها فعلا؛

- تحليل الفوارق بين النتائج مقارنة مع التوقعات، واقتراح الإجراءات التصحيحية الضرورية.

تتكون المفتشية العامة من مفتش عام برتبة مستشار فني، يساعده أربعة (4) مفتشين برتبة مدراء مركزيين.

المادة 11: يكلف الملحقون بمهام إدارية توكل إليهم من طرف الوزير، ولهم رتبة رؤساء مصالح، وعددهم ثلاثة

المادة 12: تكلف السكرتارية الخاصة بتسيير الشؤون الخاصة بالوزير. وهي مكلفة على الخصوص باستقبال الرسائل السرية وملفات مجلس الوزراء والاحتفاظ بالأرشيف. ويديرها كاتب خاص برتبة رئيس مصلحة بالإدارة المركزية

#### ثانيا: الأمانة العامة

المادة 13: تسهر الأمانة العامة على تطبيق القرارات المتخذة من قبل الوزير. وهي مكلفة بتنسيق عمل جميع مصالح القطاع.

تتألف الأمانة العامة من:

- 1. الأمين العام؛
- 2. المصالح الملحقة بالأمين العام.

#### 1. الأمين العام

ا**لمادة 14:** تتمثل مهمة الأمين العام، تحت سلطة الوزير وبتفويض منه، في تنفيذ المهام المنصوص عليها في المادة 9 من المرسوم رقم 075-93 الصادر بتاريخ 06 يونيو 1993 وخاصة:

- إنعاش وتنسيق ومراقبة أنشطة القطاع؛
- المتابعة الإدارية للملفات والعلاقات مع المصالح اللامركزية؛
  - إعداد ميزانية القطاع ومراقبة تنفيذها؟
- تسيير الموارد البشرية والمالية والمادية المخصصة للقطاع.

ويكلف الأمين العام بتنسيق نشاطات جميع مصالح القطاع وهو المعاون الرئيسي للوزير

#### 2. المصالح الملحقة بالأمين العام

المادة 15: تلحق بالأمين العام أربع (4) مصالح هي:

- مصلحة الترجمة والتوثيق؛
- مصلحة السكرتارية المركزية؛
- مصلحة الاستقبال والعلاقات مع الجمهور؟
  - مصلحة المعلوماتية.

#### المادة 16: تكلف مصلحة الترجمة والتوثيق بما يلى:

- ترجمة الوثائق والمستندات الإدارية والفنية التي تعنى القطاع؛
- متابعة التأشيرات وأرقام النصوص التشريعية والتنظيمية، وذلك بالتعاون مع الإدارات المعنية؛
- إعداد وحفظ وجرد المخزون الوثائقي العلمي والفنى للقطاع؛

- مركزة ونشر وحفظ النصوص التشريعية والتنظيمية التي تهم أو تتعلق بنشاطات القطاع.

وتضم مصلحة الترجمة والتوثيق قسمين (2) هما:

- قسم الترجمة؛
- قسم التوثيق.

المادة 17: تكلف مصلحة السكرتارية المركزية بما

- مركزة استقبال وإحالة جميع المراسلات؛
  - استلام البريد الوارد عند قدومه؛
- السهر على إحالة وتوزيع كل الرسائل الصادرة عن الوزارة؛
  - إحالة البريد إلى سكرتارية الأمين العام؛
    - حفظ وتنظيم الأرشيف؛
- إحالة الملفات المؤشرة من طرف الوزير أو الأمين العام إلى الهيئات المعنية.

وتضم مصلحة السكرتارية المركزية قسمين (2) هما

- قسم البريد؛
- قسم سكرتارية الأمين العام.

المادة 18: تكلف مصلحة الاستقبال والعلاقات مع الجمهور بما يلي:

- تنظيم ومراقبة دخول وخروج الجمهور؟
  - استقبال وإرشاد الجمهور؟
  - تنظيم لقاءات ومواعيد العمل؛
- إعلام الجمهور حول تقدم ملفاتهم قيد المعالجة؛
  - تحضير وتنظيم إقامة البعثات الأجنبية؛
- متابعة إجراءات البعثات إلى الداخل والخارج. وتضم مصلحة الاستقبال والعلاقات مع الجمهور قسمين
  - (2) هما:
    - قسم التوجيه؛
    - قسم الاستقبال والأسفار.

#### المادة 19: تكلف مصلحة المعلوماتية بما يلى:

- العمل كواجهة بين وزارة الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية والوزارة المكلفة بالرقمنة؛
- السهر على وضع وبرمجة وصيانة أنظمة المعلوماتية في الوزارة؛
- دعم آليات تبادل المعلومات بين مختلف الهيئات؛
- السهر على مواءمة أدوات المعلوماتية في
- المشاركة في إعداد مخططات التكوين المستمر في المعلوماتية والمكتبية؛
- السهر على احترام القطاع لاستراتيجية الحكومة في مجال التقنيات الجديدة للمعلومات والاتصال؛
- إعداد مخطط رئيسي للمعلوماتية في القطاع ومتابعة تنفيذه، طبقا للسياسة الوطنية في هذا
  - الإشراف على تطوير البرامج المعلوماتية؛
- إدارة شبكة القطاع وضمان صيانتها في إطار تسييرها للمعدات المعلوماتية

وتضم مصلحة المعلوماتية قسمين (2):

- قسم تطوير المعلوماتية؛
- قسم المتابعة والصيانة

#### ثالثا : المديريات المركزية

المادة 20: تضم وزارة الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية المديريات المركزية السبعة (7) التالية:

- أ. مديرية البرمجة والتعاون والدراسات؛
  - ب. مديرية استصلاح الثروات السمكية؛
- ج. مديرية الصيد في أعالي البحار والشاطئي؛
- د. مديرية الصيد التقليدي وزراعة الأحياء المائية البحر بة؛
  - ه. مديرية تثمين وترقية سلاسل القيمة؛
- و. مديرية البنى التحتية البحرية والمينائية و الو صابة؛
  - ز. مديرية الشؤون الإدارية والمالية.

#### مديرية البرمجة والتعاون والدراسات المادة 21: تكلف مديرية البرمجة والتعاون والدراسات

بالمهام التالية: السهر على مطابقة خطط العمل متعددة السنوات

- للمؤسسات تحت الوصاية مع مهاهما ومع الاستراتيجية القطاعية؛
- العمل على مطابقة خطة العمل السنوية للقطاع مع خطط أعمال المؤسسات تحت الوصاية؛
- الإشراف على الدراسات الاستشرافية المحضرة لسياسات واستراتيجيات تنمية القطاع؛
- تنسيق دراسات التأثير المتعلقة بتنفيذ مشاريع وبرامج القطاع؛
- دراسة واقتراح استراتيجيات تنمية الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية مع المديريات المعنية؛
- إعداد ومراجعة وضمان متابعة وتقييم استراتيجيات قطاع الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية وخطط عمل القطاع طبقا لإطار النفقات على المدى المتوسط؛
- السهر على مواءمة الاستراتيجيات القطاعية واستراتيجيات المؤسسات تحت وصاية القطاع؛
- المواءمة بين الأنشطة ومشاريع دعم التنمية بتمویل عمومی أو خصوصی مع استراتیجیات القطاع؛
- إعداد ومتابعة مشاريع الاستثمار المدرجة في برنامج الاستثمارات العمومية، وذلك بالتنسيق مع الهيئات المعنية في القطاع.
- المشاركة مع مديرية الشؤون الإدارية والمالية وقطاع المالية في إعداد ميزانية الاستثمار
- المشاركة في التفكير والدراسات الفنية والضريبية والاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بقطاع الصيد؛
- ترقية ومتابعة أنشطة التعاون شبه الإقليمي والدولي بما في ذلك مشاريع التنمية في القطاع؛

- إعداد طلبات التمويل لمشاريع الاستثمار ومتابعة البحث عنها وتعبئة الموارد الخاصة بها مع القطاع المكلف بالتنمية الاقتصادية؛
- الإسهام في أية نصوص تنظيمية من شأنها استحداث مناخ محفز للاستثمارات في القطاع؛
- إعداد ومتابعة المعاهدات والاتفاقيات وبروتوكولات التعاون في مجال الصيد والاقتصاد البحري وذلك بالتشاور مع المديريات
- تنسيق نشاط استثمارات الشركاء في التنمية على مستوى القطاع؛
- المساهمة في ترقية الشراكة بين القطاعين العام والخاص في القطاع؛
- متابعة وحدات المشاريع التي تتبع للقطاع والسهر على تقييمها؟
- تطوير آليات التشاور وتبادل المعلومات، بشكل منتظم، مع الشركاء في التنمية ومع الدول التي نتقاسم معها مصالح خاصة.

المادة 22: تدار المديرية من طرف مدير يساعده مدير مساعد. وتضم ثلاث (3) مصالح:

- مصلحة البرمجة والمتابعة والتقييم؛
  - مصلحة التعاون؟
  - مصلحة الدراسات.

المادة 23: تتمثل صلاحيات مصلحة البرمجة والمتابعة والتقييم فيما يلي:

- تنسيق إعداد ومراجعة استراتيجيات قطاع الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية؛
- تطوير أدوات مناسبة للتواصل حول استراتيجيات وبرامج القطاع؛
  - متابعة وتقييم تنفيذ الاستراتيجيات القطاعية؛
- تعزيز التشاور بين مختلف الهيئات التابعة للوزارة؛
- السهر على تناسق خطط عمل المؤسسات العمومية والشركات المختلطة الخاضعة لوصاية أو لسلطة الوزير المكلف بقطاع الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية مع خطط عمل الوزارة؛
- إعداد خطط عمل الوزارة السنوية ومتابعتها وتقييمها بالتشاور مع المديريات والهيئات تحت الوصاية؛
- تحضير ومتابعة وتقييم إطار نفقات القطاع على المدى المتوسط؛
- تنسيق الأعمال المتعلقة بإعداد ومتابعة برنامج الاستثمار العمومي في القطاع؛
- مسك وتحيين قاعدة بيانات حول التمويلات العمومية لتنمية وتسيير القطاع.

وتضم مصلحة البرمجة والمتابعة والتقييم قسمين (2):

- قسم البرمجة؛
- قسم المتابعة والتقييم.

#### المادة 24: تكلف مصلحة التعاون بما يلى:

- تطوير وإنعاش آليات الحوار والتبادل المنتظمين مع الشركاء في التنمية؛
- تسهيل تعبئة التمويلات العمومية لصالح التنمية والتسيير المستدام في القطاع؛
- التنسيق لتحضير مشاريع التنمية التي تدخل في ميادين تخصص الوزارة بما في ذلك إنجاز دراسات جدوائية المشاريع؛
- تحضير تقارير سنوية إعلامية حول الإنجازات والنتائج التي حققتها برامج ومشاريع التنمية؛
- تشجيع استحداث لجان مختلطة للتعاون في قطاع الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية ومتابعتها بالتشاور مع المديريات الفنية المعنية؛
- المشاركة في إعداد ومتابعة الملفات الفنية المتعلقة بتنفيذ برامج العمل ذات الصلة باتفاقيات
- المساهمة في تطوير آليات التشاور وتبادل المعلومات مع الدول المجاورة في مجالات خاصة كمكافحة الصيد غير الشرعي، وتسيير المخزونات المشتركة والبحث في مجال الأسماك، إلخ.

#### وتضم مصلحة التعاون قسمين (2):

- قسم البرامج والمشاريع؛
  - قسم اتفاقیات التعاون.

### المادة 25: تكلف مصلحة الدراسات بما يلي:

- الإشراف على الدراسات الاستشرافية المحضرة لسياسات واستراتيجيات تنمية القطاع؛
- إنجاز دراسات برامج ومشاريع وأنشطة لقطاع الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية؛
- تنسيق دراسات التأثير المتعلقة بتنفيذ مشاريع وبرامج القطاع؛
- دراسة واقتراح استراتيجيات تنمية الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية مع المديريات والهياكل المعنية؛

#### ب. مديرية استصلاح الثروات السمكية

المادة 26: تكلف مديرية استصلاح الثروات السمكية بالمهام التالية:

- تنسيق تصميم وإعداد خطط استصلاح المصايد بالتشاور مع الإدارات والمهنيين المعنيين والقيام بمتابعتها؟
- تنسيق تصميم وتنفيذ ومتابعة وتقييم نظام الامتيازات المتعلقة بحقوق الانتفاع (الحصص)؛
- تنسيق إعداد النصوص التنظيمية المتعلقة بنشاط الصيد واستصلاح الثروات السمكية والمحافظة على البيئة وذلك بالتشاور مع الجهات المعنية؛
- تنسيق تصميم خطط تسيير قدرات الصيد بالتشاور مع الإدارات والمهنيين المعنيين والقيام بمتابعتها؛

- مركزة ومعالجة الإحصاءات المتعلقة بقطاع الصيد وتصديقها بالتعاون مع الجهات المعنية؛
- تنفيذ ومتابعة القواعد والتوصيات الدولية في مجال الحفاظ على المصايد البحرية واستصلاحها؟
- إعداد بروتوكولات تبادل في إطار الشراكة مع منتجى ومستخدمي بيانات القطاع؛
- إعداد وتنفيذ نظام معلوماتي فعّال حول الصيد يتم تحيينه بصفة منتظمة؛
- ترقية التشاور ودعم تنفيذ المبادرة حول الشفافية في قطاع الصيد؛
- تولى سكرتارية المبادرة حول الشفافية في قطاع
- تولى سكرتارية المجلس الاستشاري الوطنى حول استصلاح وتطوير المصايد؛
- تولى سكرتارية لجنة دعم استصلاح المصايد واللجنة الوطنية للتشاور حول أسماك السطح الصغيرة؛
- المشاركة في التفكير والدراسات الفنية، والضريبية والاقتصادية، والاجتماعية المتعلقة بقطاع الصيد؛
- المشاركة في متابعة وتقييم الأثار البيئية ذات العلاقة بنشاطات الصيد في مواجهة التغيرات المناخية واستغلال المحروقات في أعالي البحر؟
- تعزيز مراعاة نتائج البحوث في مجال استصلاح المصايد والمحافظة على البيئة؛
- مراعاة المبادرات المتعلقة بالمحافظة على الأنظمة البيئية البحرية والساحلية مثل الفضاءات البحرية المحمية لدى إعداد سياسات وخطط استصلاح المصايد؛
- المشاركة في التفاوض حول اتفاقيات الصيد والمعاهدات حول استغلال المصايد.

المادة 27: تدار مديرية استصلاح الثروات السمكية من طرف مدير يساعده مدير مساعد وتضم ثلاث (3) مصالح:

- مصلحة الاستصلاح؛
- مصلحة علوم البحار؟
- مصلحة الإحصاءات ومتابعة الحصص.

#### المادة 28: تكلف مصلحة الاستصلاح بما يلي:

- السهر على متابعة وتقييم تنفيذ وخطط استصلاح الثروات السمكية ومراجعتها بشكل منتظم؟
- السهر على تحضير ومتابعة وتقييم تنفيذ خطط تسيير قدرات الصيد؛
- تسيير ومتابعة استغلال الحصص حسب نوع الصيد وأنواع الامتيازات (المصايد)؛
- دراسة مدى قابلية الملفات المتعلقة بطلب الحصص ومعالجتها؟
- وضع ومتابعة سجل الامتيازات المتعلقة بالصيد؛

- المساهمة في تحديد الإجراءات الفنية للمحافظة على استدامة الثروات السمكية والحفاظ على
- متابعة تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية في مجال استصلاح المصايد البحرية؛
- تشجيع التعاون والتشاور والتنسيق مع الدول والهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية المتخصصة في مجال استصلاح المصايد؛
- تنظيم دوري لجلسات هيئات الحكامة التشاركية من أجل التسيير المستدام للثروات السمكية (المجلس الاستشاري الوطنى حول استصلاح وتنمية المصايد، لجان دعم استصلاح المصايد، اللجنة الوطنية للتشاور حول أسماك السطح الصغيرة)؛
- تشجيع تنمية النمذجة البيواقتصادية دعما لاستصلاح المصايد.

وتضم مصلحة الاستصلاح قسمين (2):

- قسم الامتيازات؛
- قسم خطط الاستصلاح وخطط تسيير القدرات؛

#### المادة 29: تكلف مصلحة علوم البحار بما يلى:

- متابعة نتائج عمليات الصيد الاستكشافي أو العلمي بالتعاون مع الجهات البحثية في مجال صيد الأسماك؛
- استغلال وتعميم نتائج بحوث المحيطات في مجال استغلال الثروات بغرض استصلاح المصايد؛
- السهر على اتخاذ وتطبيق الإجراءات الكفيلة بحماية الوسط البيئي؛
- تشجيع إنشاء وتنفيذ مناطق لحماية الأنظمة البيئية البحرية الحساسة؛
- المشاركة في المبادرات الوطنية حول حماية الأنظمة البيئية البحرية والساحلية وخاصة ما يتعلق منها بتسيير الفضاءات البحرية المحمية، أو مراعاة التغيرات المناخية؛
- المشاركة في متابعة وتقييم تنفيذ السياسة الوطنية لإزالة أثار الملوثات بالتشاور مع الإدارات
- الإسهام في متابعة وتقييم الأنشطة ذات التأثير على الثروة السمكية والوسط البحري، بالتعاون مع الجهات المعنية الاخرى.

وتضم مصلحة علوم البحار قسمين (2):

- قسم المصايد؛
- قسم حماية الوسط؛

المادة 30: تكلف مصلحة الإحصائيات ومتابعة الحصص بما يلي:

متابعة العلاقات مع الهيئات الوطنية والدولية التي تتدخل بشكل مباشر في قطاع الصيد أو تزاول أنشطة تتعلق بالقطاع في مجالات جمع

- وتقاسم البيانات حول القطاع لأغراض استصلاح المصايد؛
- تعبئة ومركزة ومعالجة وتصديق الإحصاءات المتعلقة بالصيد؛
- المشاركة في تحسين طرق جمع ومعالجة وتعميم الإحصاءات المتعلقة بالصيد؛
- قيادة عمليات تقييم إنتاج صيد الأسماك في القطاع لأجل متابعة استغلال الحصص؛
- إعداد بروتوكولات تبادل في إطار الشراكة مع منتجى ومستخدمي بيانات القطاع؛
- إعداد وتنفيذ نظام معلومات فعّال للصيد وتحيينه بصفة منتظمة؛
- تنظيم حلقات منتظمة لهيئات التصديق على الإحصائيات (اللجنة الفنية للإحصائيات CTS)، اللجنة المصغرة لإحصائيات الصيد CRSP)؛
- تشجيع التشاور ومتابعة المبادرة حول الشفافية في قطاع الصيد؛
- المشاركة في الدراسات الاجتماعية والاقتصادية والضريبية التي تتناول القطاع؛
- الإسهام في تطوير وتطبيق نماذج التوقعات لدعم استصلاح المصايد بما في ذلك النمذجة البيو اقتصادية

وتضم مصلحة الإحصائيات ومتابعة الحصص قسمين

- قسم الإحصائيات؛
- قسم متابعة الحصص.

#### ج. مديرية الصيد في أعالى البحار والشاطئي

المادة 31: تكلف مديرية الصيد في أعالي البحار والشاطئى بتحديد واقتراح الاستراتيجية المناسبة ورسم التوجهات وتنفيذ الأنشطة والبرامج التي من شأنها أن تضمن تنمية الصيد في أعالى البحار والصيد الشاطئي والنهوض بها.

وعلى هذا الأساس يعهد إلى مديرية الصيد في أعالى البحار والشاطئي بما يلي:

- تنفيذ سياسة الولوج إلى المصادر وتسيير استغلال الصيد في أعالي البحار والصيد الشاطئي تطبيقا لخطط الاستصلاح حسب طبيعة كل نوع من المصايد وللإجراءات الخاصة بتسيير الثروة؛
- إعداد رخص الصيد لصالح سفن الصيد في أعالى البحار والسواحل؛
- المشاركة في إعداد النصوص التنظيمية المتعلقة بالصيد انطلاقا من خطط الاستصلاح و/أو تسيير ها والمساعدة في تطبيقها؛
- جرد وتشجيع وتعميم التقنيات وتجهيزات الصيد الملائمة وذلك بالتشاور مع المصالح المختصة؛
- الإسهام في إعداد ومتابعة تطبيق اتفاقيات
- تحيين الملف الخاص بسفن الصيد ورخص الصيد لسفن الصيد في أعالي البحار والشاطئي

- (ذات الجسور) في المياه الخاضعة للقوانين الموريتانية؛
- تحيين الملف الخاص بسفن الصيد التي تحمل العلم الموريتاني وتعمل في المياه غير الخاضعة للقوانين الموريتانية؛
- الإسهام في تقييم تكاليف الإنتاج ومردودية سفن الصيد في أعالى البحار والصيد الشاطئي؛
- المشاركة في إعداد النظام الضريبي الخاص بالصيد والمساهمة في تطبيقه؛
- المشاركة في متابعة الإنتاج الذي تحقق ومسك وثائق الإحصائيات؛
- المشاركة في متابعة وتأطير أنشطة الصيد على مستوى مواقع تفريغ الإنتاج وأقطاب التنمية؛
- المشاركة في تحضير البرامج والمشاريع الخاصة بتطوير وعصرنة الصيد في أعالى البحار والصيد الشاطئي ومتابعة التنفيذ بالتشاور مع الإدارات الأخرى المعنية بترقية سلاسل
- المساهمة في إعداد وتنفيذ النصوص التنظيمية والسياسة الضريبية المتعلقة باستغلال الثروة السمكية من طرف سفن الصيد في أعالي البحار والشاطئي (ذات الجسور)؛
- المشاركة في مكافحة الصيد غير الشرعي، وغير المصرح به وغير المنظم وذلك بالتعاون مع المصالح الفنية المختصة؛
- الإسهام في تنفيذ الأنشطة التي تهدف إلى تسهيل تموين الأسواق الوطنية بمنتجات الصيد؟
- المساهمة في المفاوضات حول اتفاقيات الصيد ومعاهدات استغلال المصايد؛
- ضبط النظم الأساسية لشركات الصيد في أعالي البحار والصيد الشاطئي؛
- المشاركة في الارتباط الفني مع المنظمات الدولية المعنية بالثروات السمكية.

المادة 32: تدار مديرية الصيد في أعالي البحار والشاطئي من طرف مدير يساعده مدير مساعد. وتضم ثلاث (3) مصالح:

- مصلحة الصيد في أعالي البحار؛
  - مصلحة الصيد الشاطئي؛
  - مصلحة اتفاقيات الصيد.

المادة 33: تكلف مصلحة الصيد في أعالى البحار بما

- متابعة تطبيق النصوص التنظيمية في مجال الصيد في أعالي البحار؛
- مواكبة المهنيين وتأطير المنظمات المهنية ممن يتدخلون على مستوى الصيد في أعالى البحار؟
- دراسة ملفات طلبات رخص الصيد في أعالى البحار وتسليم رخص الصيد في أعالى البحار؟
  - إحصاء آليات الصيد في أعالى البحار؛

- متابعة الأسطول العامل في مجال الصيد في أعالى البحار؛
- تحيين ملف رخص الصيد التي منحت إلى سفن صيد أعالى البحار؛
- الإسهام في جمع إحصائيات الكميات المصطادة في أعالي البحار.
  - وتضم مصلحة الصيد في أعالي البحار قسمين (2):
    - قسم أسطول الصيد في أعالي البحار ؛
    - قسم رخص الصيد في أعالى البحار.

#### المادة 34: تكلف مصلحة الصيد الشاطئي بما يلي:

- متابعة تطبيق النصوص التنظيمية في مجال الصيد الشاطئي؛
- مواكبة المهنيين وتأطير المنظمات المهنية التي تتدخل على مستوى الصيد الشاطئي؛
- دراسة ملفات طلبات رخص الصيد الشاطئي وتسليم رخص الصيد الشاطئي؛
  - إحصاء أليات الصيد الشاطئي؛
- متابعة الأسطول العامل في مجال الصيد الشاطئي؛
- تحيين ملف رخص الصيد التي منحت إلى سفن الصيد الشاطئي؛
- الإسهام في جمع إحصاءات الكميات المصطادة عن طريق الصيد الشاطئي؛
  - ضبط النظم الأساسية لشركات الصيد الشاطئي.
    - وتضم مصلحة الصيد الشاطئي قسمين (2):
      - قسم أسطول الصيد الشاطئي؛
      - قسم رخص الصيد الشاطئي.

#### المادة 35: تكلف مصلحة اتفاقيات الصيد بما يلي:

- المشاركة في التفاوض حول الاتفاقيات ومعاهدات الاستغلال؛
  - تنفيذ اتفاقيات ومعاهدات الاستغلال؛
- متابعة وتقييم التزامات الأطراف في مجال استغلال المصادر؟

وتضم مصلحة اتفاقيات الصيد قسمين (2):

- قسم الاتفاقيات الثنائية؛
- قسم معاهدات الصيد

## مديرية الصيد التقليدي وزراعة الأحياء المائية

المادة 36: تكلف مديرية الصيد التقليدي وزراعة الأحياء المائية البحرية بما يلى:

- تصميم وتطبيق سياسات واستراتيجيات التنمية المستدامة وترقية وعصرنة الصيد التقليدي وزراعة الأحياء المائية البحرية بالتشاور مع الإدارات المعنية؛
- تقديم الاقتراح والمساهمة في تطبيق النصوص الناظمة للصيد التقليدي ولزراعة الأحياء المائية البحرية؛

- الإسهام في إنجاز دراسات حول تقييم مقدرات التنمية في الصيد التقليدي؛
- القيام بتحديث قاعدة بيانات للصيادين التقليديين ومزارعي الأحياء المائية البحرية وكذلك بجمع إحصائيات إنتاج الصيد ومزارع الأحياء المائية البحرية؛
- القيام من جهة بتسليم رخص الصيد التقليدي والرخص لصالح مزارع الأحياء المائية البحرية ومن جهة أخرى باعتماد تعاونيات الصيد التقليدي وغيرها من أشكال التنظيمات الاقتصادية في شبه القطاع؛
- المشاركة في تشجيع التعاون في مجال الصيد التقليدي وزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- الإسهام في تطوير المقاربة التشاركية حول تسيير المسطحات المائية عن طريق تعيين لجان
- المشاركة في إعداد وتطبيق السياسة الضريبية المتعلقة بالصيد التقليدي وزراعة الأحياء المائية

المادة 37: تدار مديرية الصيد التقليدي وزراعة الأحياء المائية البحرية من طرف مدير يساعده مدير مساعد وتضم ثلاث (3) مصالح:

- مصلحة الصيد التقليدي؛
  - مصلحة التأطير ؛
- مصلحة زراعة الأحياء المائية؛

### المادة 38: تكلف مصلحة الصيد التقليدي بما يلي:

- المساهمة في تنفيذ خطط لاستصلاح و/أو تسيير المصابد؛
  - دراسة ملفات طلب ترخيص الصيد التقليدي؛
    - مسك ملف متكامل حول الصيد التقليدي.
      - وتضم مصلحة الصيد التقليدي قسمين (2):
      - قسم متابعة أسطول الصيد التقليدي؛
        - قسم منح رخص الصيد التقليدي.

### المادة 39: تكلف مصلحة التأطير بما يلى:

- تأطير وتشجيع التنمية المحكمة وعصرنة الصيد التقليدى؛
- المشاركة إلى جانب الجهات المعنية في إعداد خطط لتكوين فاعلى الصيد التقليدي؛
- المشاركة مع الجهات المعنية في تعزيز قدرات الفاعلين في مجال الصيد التقليدي؛
  - تشجيع ترسيم وتصنيف أنشطة الصيد التقليدي؛
- المشاركة مع الجهات المعنية في إعداد خطط التكوين لصالح المنظمات الاجتماعية والمهنية في مجال الصيد التقليدي البحري؛
- تأطير التجمعات شبه التعاونية والتعاونيات في مجال الصيد التقليدي البحري.

- المادة 40: تكلف مصلحة زراعة الأحياء المائية البحرية بما يلي:
- إعداد سياسات لترقية زراعة الأحياء المائية البحرية وضمان متابعتها وتقييمها؟
- مسك خارطة تسمح بتعريف وتحديد خواص المناطق ذات الأهمية بالنسبة لزراعة الأحياء المائبة البحربة؛
- ترقية الاستثمارات وإنشاء مقاولات في قطاع زراعة الأحياء المائية البحرية؛
- المشاركة في إعداد نصوص تشريعية وتنظيمية وسياسة ضريبية تتعلق بزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- تحديث قاعدة بيانات لمزارعي الأحياء المائية البحرية وبإحصاءات إنتاج مزارع الأحياء المائية البحرية؛
- تصميم وتسليم رخص لزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- الإشراف على إقامة مزارع للأحياء المائية البحرية؛
- تأطير التجمعات شبه التعاونية والتعاونيات في مجال زراعة الأحياء البحرية.

#### ه. مديرية تثمين وترقية سلاسل القيمة

المادة 41: تكلف مديرية تثمين وترقية سلاسل القيمة بالمهام التالية:

- تصميم وتسهيل تنفيذ ومتابعة وتقييم السياسة الوطنية لتنمية سلاسل القيمة في قطاعات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- الإسهام في إعداد وتنفيذ السياسة القطاعية في مجال تسيير الاعتمادات الفنية والصحية والتفتيش ورقابة الجودة والاعتماد الصحى لمنتجات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- تشجيع تثمين منتجات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- تعزيز تَقيُّد المستثمرين والشركات في القطاع بالمعايير المتعارف عليها؟
- الإشراف الاستراتيجي على التكوين الفني والمهني في قطاع الصيد؛
- المساهمة في سياسات الدمج المتزايد لقطاع الصيد في الاقتصاد الوطني؛
- المساهمة في تحسين مناخ الأعمال وتعزيز القدرة التنافسية للشركات العاملة في قطاع
- جمع ومركزة ومعالجة جميع البيانات الإحصائية والمعلومات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي للشركات العاملة في القطاعين المصنف وغير المصنف العاملة في مجال السماكة، التحويل والتسويق وتوزيع منتجات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- تعزیز وتشجیع الاستهلاك الوطنی لمنتجات

المادة 42: تدار مديرية تثمين وترقية سلاسل القيمة من طرف مدير يساعده مدير مساعد. وتضم ثلاث (3) مصالح:

- مصلحة السلامة الصحية والجودة والتتبع؛
  - مصلحة التشغيل والدمج؛
  - مصلحة ترقية وتنافسية المنتجات.

المادة 43: تكلف مصلحة السلامة الصحية والجودة والتتبع بما يلي:

- المشاركة في إعداد النصوص التنظيمية المتعلقة بشروط منح الاعتمادات وفي منهجيات وطرق تفتيش ومراقبة الجودة والسلامة الصحية والنظافة بالنسبة للشركات والمنتجات ومناطق الإنتاج؛
- المساهمة في إعداد وتنفيذ النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمعايير الصحة لمنتجات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- تعميم النصوص والإجراءات ذات الصلة بالمراقبة والتفتيش الصحي؛
- متابعة تطبيق النصوص التنظيمية والقواعد المرتبطة بالمراقبة والتفتيش الصحى وذلك بالتعاون مع المصالح الفنية المختصة؛
- إصدار وسحب المستندات الإدارية المتعلقة باعتماد الشركات على اليابسة وعلى المتن والهياكل ذات الصلة وخاصة وسائل النقل ومصانع الثلج ومواقع تفريغ الإنتاج، بناء على أراء المصالح الفنية المختصة؛
  - ضمان تسيير بطاقات السماكين؛
- مراقبة تطبيق دفاتر التزامات شركات تصنيع منتجات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- التصميم والمشاركة في وضع نظام لتتبع منتجات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية وضمان متابعتها؟
- تحيين ملف شركات تحويل منتجات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية؛
- جمع ومعالجة ونشر الإحصاءات في مجال تحويل وحفظ وتسويق منتجات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية.

وتضم مصلحة السلامة الصحية والجودة والتتبع قسمين :(2)

- قسم مراقبة السلامة الصحية والجودة؛
  - قسم تتبع المنتجات و الإفادات.

المادة 44: تكلف مصلحة التشغيل والدمج بما يلي:

- المساهمة في تحديد الاحتياجات إلى التكوين الفنى والمهنى لقطاع الصيد في الأنشطة ذات الصلة والمتابعة التربوية الشاملة للقطاع وذلك بالتشاور مع الإدارات المعنية؛
- تصميم وتنفيذ السياسة الوطنية لترقية التشغيل في قطاع الصيد وفي الأنشطة ذات الصلة؛

- تصميم وتنفيذ برامج لهيكلة سلاسل القيمة ودعم تمهين مختلف الفاعلين في قطاع الصيد؛
- الإسهام في كل مبادرة تهدف إلى تشجيع إدماج الشباب المُكوّن في قطاع الصيد؛
  - تحدیث ملف التشغیل فی قطاع الصید.

المادة 45: تكلف مصلحة ترقية وتنافسية المنتجات بما

- النهوض بتنمية البنى التحتية لتفريغ منتجات الصيد، بالتشاور مع مديرية البنى التحتية البحرية والمينائية؛
- السهر على مواءمة العرض في الموانئ والمناطق المختصة في الصناعة والخدمات على اليابسة مع السياسة والتوجيهات الاستراتيجية لتطوير سلاسل القيمة؛
- المشاركة في تطوير أنظمة التمويل المناسبة في قطاع الصيد والمتاحة في جميع حلقات سلسلة
- الإسهام في كل مبادرة من شأنها أن توفر وسطا محفزا للاستثمار في القطاع؛
- الإسهام في كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى تحسين القدرة التنافسية للشركات العاملة في قطاع الصيد؛
- تشجيع النهوض بالتدابير الرامية إلى اعتماد منتجات الصيد الموريتانية لأغراض تجارية؛
- التصميم والمشاركة في تنفيذ برامج البحث والتطوير في مجال تثمين وتنويع منتجات الصيد وزراعة الأحياء المائية البحرية بالتشاور مع الهيئات المعنية؛
- التنظيم والمشاركة في التظاهرات الوطنية والدولية كالصالونات والمنتديات والمعارض المتعلقة بالتعريف بمنتجات الصيد؟
- تصميم وتنفيذ السياسة الوطنية لتشجيع الاستهلاك الوطني لمنتجات الصيد؛
- التصميم والمشاركة في تنفيذ السياسة الوطنية لتسهيل الولوج إلى منتجات الصيد بالنسبة للساكنة الأكثر هشاشة وذلك بالتنسيق مع الشركة الوطنية لتوزيع الأسماك؛

وتضم مصلحة ترقية وتنافسية المنتجات قسمين (2):

- قسم الترقية؛
- قسم متابعة الاعتمادات.

مديرية البنى التحتية البحرية والمينائية والوصاية

المادة 46: تكلف مديرية البنى التحتية البحرية والمينائية والوصاية بالمهام التالية:

- تنسيق تصميم وإعداد السياسة الوطنية للقطاع في مجال تسيير واستغلال البني التحتية البحرية والمينائية، بالتنسيق مع الإدارات والأطراف

- تصميم مخطط رئيسي لتطوير البني التحتية المينائية، والموانئ ونقاط التفريغ المستصلحة على طول الساحل؛
- المشاركة في دراسات مشاريع بناء وتوسيع وتجديد وعصرنة البنى التحتية المينائية وكذا الدراسات الخاصة بالتسويق، والصيد الصناعي أو التقليدي، وذلك بالتشاور مع الإدارات المختصة، والتجمعات المحلية والمهنيين في القطاع؛
- المشاركة في إعداد طلبات التمويل بالتشاور مع الإدارات المعنية؛
- متابعة تنفيذ مشاريع البنى التحتية الخاصة بتفريغ منتجات الصيد؛
- المساهمة في إنجاز دراسات استراتيجية وعامة تتعلق بتطوير البني التحتية البحرية والمينائية؛
- تشجيع البنى التحتية المينائية لضمان خدمة مينائية أفضل في إطار احترام الالتزامات الدو لية؛
- العمل مع السلطات المختصة من أجل عصرنة الأنشطة المينائية لجعلها أكثر تنافسية على المستوى الإقليمي والدولي؛
- المشاركة في وضع نظام تسعيرة على مستوى البنى التحتية المينائية؛
- المشاركة في تعبئة التمويلات لتطوير البني التحتية المينائية وتلك الخاصة بالتفريغ بالتشاور مع الإدارات المعنية؛
- حيازة وتحيين ارشيف العقود والوثائق المتعلقة بالمؤسسات تحت الوصاية؛
  - استغلال المحاضر وتقارير الأنشطة؛
- تحليل خطط الأعمال السنوية ومتعددة السنوات؛
- تحضير الأجوبة والتوجيهات بالنسبة للوثائق المستخدمة والتي تم تحليلها.

المادة 47: تدار مديرية البنى التحتية البحرية والمينائية والوصاية من طرف مدير يساعده مدير مساعد وتضم ثلاث (3) مصالح:

- مصلحة البني التحتية البحرية والمينائية؛
- مصلحة البنى التحتية للتفريغ على الشاطئ؛
  - مصلحة الوصاية.

المادة 48: تكلف مصلحة البنى التحتية البحرية والمينائية بالمهام التالية:

- المشاركة في إعداد مخطط رئيسي لتطوير البني التحتية المينائية، والموانئ ونقاط التفريغ المستصلحة على الساحل؛
- المساهمة في دراسات مشاريع لبناء وتوسيع وتجديد وعصرنة البنى التحتية المينائية وتلك الخاصة بالتفريغ؛
- تحضير وضع نظام تسعيرة على مستوى البنى التحتية المينائية وتلك الخاصة بالتفريغ بالتشاور مع السلطات المختصة؛

وتضم مصلحة البنى التحتية المينائية البحرية والمينائية قسما واحدا (1) :

قسم متابعة البنى التحتية المينائية

المادة 49: تكلف مصلحة البني التحتية للتفريغ على الشاطئي بالمهام التالية:

- المشاركة في تحديد المناطق الجغرافية لنقاط التفريغ المستصلحة والأقطاب التنمية المندمجة؛
- متابعة استصلاح وتأهيل البنى التحتية للتفريغ بالتشاور مع الجهات المختصة؛
- المشاركة مع الإدارات المعنية في المبادرات الإعلامية والتربوية حول حماية البيئة البحرية والشاطئية والحفاظ عليها؟
- المشاركة في تعبئة التمويلات، بالتشاور مع الإدارات المعنية، لتطوير البني التحتية الخاصة بالتفريغ؛

وتضم مصلحة البنى التحتية للتفريغ على الشاطئي قسمين (2):

- قسم تسيير البنى التحتية للتفريغ؛
  - قسم الاستصلاح والتأهيل.

#### المادة 50: تكلف مصلحة الوصاية بما يلى:

- حيازة وتحيين الأرشيف المتعلق بالعقود والوثائق المتعلقة بالمؤسسات تحت الوصاية؛
  - استغلال المحاضر وتقارير النشاط؛
  - تحلیل خطط العمل السنویة المتعددة السنوات؛
- تحضير الردود والتوجيهات بالنسبة للوثائق المستخدمة والتي تم تحليلها؟

#### وتضم مصلحة الوصاية قسمين (2):

- قسم الأرشيف واستغلال التقارير والمحاضر؛
  - قسم تحليل وثائق البرمجة.

#### ز. مديرية الشؤون الإدارية والمالية

المادة 51: تكلف مديرية الشؤون الإدارية والمالية، تحت سلطة الأمين العام، بما يلي:

- دراسة ملفات المشاركة في مسابقات الاكتتاب ومتابعة الملفات المتعلقة بطلبات التوظيف؟
- تسيير المصادر البشرية ومتابعة المسار المهنى
  - تسيير الملف العام للعمال؛
    - التكوين المستمر للعمال؛
- تحديد ومتابعة سياسة تعزيز قدرات المصادر البشرية للقطاع؛
- متابعة إجراءات اكتتاب العمال مع احترام النظم المعمول بها؛
- إعداد الإجراءات الإدارية وأخلاقيات المهنة و مر اقبة تنفيذها؛
- إعداد توقعات الميزانية للقطاع بالتعاون مع المصالح المعنية الأخرى؛
- فرض الالتزام المحاسبي والتصفية والأمر بصرف النفقات في إطار تنفيذ ميزانية الوزارة؛

- مسك عمليات الجرد وتسيير الأملاك الثابتة والمنقولة التابعة للوزارة؛
- السهر على احترام ومتابعة تنفيذ الإجراءات الإدارية المتعلقة بالتسيير المالي والميزانوي وكذا التسيير اللوجستى؛
- تقديم المشورة والدعم لمصالح الوزارة الأخرى في مجال المالية والميزانية واللوجستيك؛
  - مسك المحاسبة الإدارية؛
- متابعة تنفيذ الميزانية وغيرها من المصادر المالية للوزارة مع إقرار النفقات ومراقبة
- إصدار تقارير دورية حول تنفيذ الميزانية وكذلك التقرير العام حول النشاط؛
  - صيانة المعدات والمبانى وتموين القطاع؛
- تحضير مشروع الميزانية السنوية للوزارة بالتعاون مع المديريات والهيئات الأخرى؛
- تحضير ملفات إبرام الصفقات وضمان متابعتها لدى اللجان المختصة؛
  - مسك السجلات المحاسبية لنفقات المعدات؛
- سد الاحتياجات في مجال عمل هيئات الإدارة المركزية للقطاع؛
  - تسيير ومراقبة وسائل النقل؛
  - حفظ وتصليح وصيانة الأصول الثابتة؛
- مسك جرد بلائحة المستفيدين من التكوين في قطاع الصيد

المادة 52: تدار مديرية الشؤون الإدارية والمالية من طرف مدير يساعده مدير مساعد، وتضم ثلاث (3) مصالح:

- مصلحة الأشخاص؛
- مصلحة المحاسبة والميزانية؛
  - مصلحة الوسائل العامة؛

#### المادة 53: تكلف مصلحة الأشخاص بما يلى:

- تسيير المصادر البشرية ومتابعة مسارها المهنى؛
  - حفظ ملفات العمال؛
- تقييم العمال ومنح علامة إدارية سنوية وفقا للنصوص المعمول بها؛
- مركزة الاحتياجات في مجال الاكتتاب والمشاركة في مسابقات الاكتتاب؛
  - إعداد ملفات الوظيفة ومتابعة تنفيذها؟
  - إعداد الجدولة السنوية لإجازات العمال؛
- متابعة قائمة المستفيدين من التكوين الحاصلين على شهادات والتكوين المستمر بالتشاور مع الهياكل المعنية؛
- تحديد ومتابعة سياسة تعزيز قدرات المصادر البشرية في القطاع؛
- وضع برامج لتحسين الخبرة والتكوين المستمر لصالح المصادر البشرية في القطاع.

- تحضير ومتابعة التكوين المستمر لكافة عمال الوزارة؛
- إحصاء الحاجيات في مجال التكوين وتعزيز القدر ات؛
- برمجة دورات تكوينية حسب مواضيع التكوين؛
  - وضع برنامج سنوي للتكوين؛
- حيازة وتحيين ملف للعمال المستفيدين من التكوين في القطاع.

وتضم مصلحة الأشخاص قسمين (2):

- قسم متابعة الأشخاص؛
  - قسم التكوين.

المادة 54: تكلف مصلحة المحاسبة والميزانية بما يلي:

- مسك ومتابعة المحاسبة في الوزارة؛
- إعداد الميزانية مع المصالح المعنية؛
  - تصفية النفقات؛
- المتابعة المالية لمسارات الحصول على الموارد المالية.

وتضم مصلحة المحاسبة والميزانية قسمين (2):

- قسم الخزينة؛
- قسم المحاسبة.

المادة 55: تكلف مصلحة الوسائل العامة بمسك جرد شامل للممتلكات والإشراف على اقتناء معدات القطاع، وبضمان سكرتاريا اللجنة القطاعية لصفقات القطاع. وتكلف على وجه الخصوص بـ:

- إعداد ملفات الصفقات والمشتريات ومتابعة تنفيذها؛
  - مسك المحاسبة المادية؛
  - تموين الديوان والأمانة العامة؛
    - تسيير ومراقبة وسائل النقل؛
- تسيير المخازن والمستودعات ومسك وتحيين الجريد الشامل للممتلكات؛
  - حفظ وتصليح وصيانة الأصول الثابتة.
    - وتضم مصلحة الوسائل العامة قسمين (2): - قسم الصفقات والمشتريات؟
      - قسم اللوازم.

#### رابعا: المصالح اللاممركزة أ. المديرية الجهوية للصيد في انواذيبو

المادة 56: تدار المديرية الجهوية للصيد في انواذيبو من طرف مدير برتبة مدير مركزي وتضم مصلحتين هما:

- مصلحة الاستغلال؛
- مصلحة المتابعة والتأطير.

ويحدد مقرر صادر عن الوزير مهام وتنظيم الإدارة الجهوية في انواذيبو.

#### ب. مصالح لاممركزة أخرى

المادة 57: يمكن لوزير الصيد والبني التحتية البحرية والمينائية أن ينشئ الخلايا والممثليات ووحدات المشاريع التي يراها ضرورية. تنشأ هذه الهياكل طبقا

للترتيبات المنظمة لإنشاء الهياكل الإدارية لهذا

يحدد مقرر من الوزير مهام وطبيعة سير عمل ومناطق تدخل وتسمية كل هيئة وعلاقتها الهرمية مع الهياكل الإدارية المركزية المعنية.

يتمتع المديرون الجهويون برتب مديرين مركزيين، بينما يتمتع رؤساء المشاريع ومنسقو الخلايا برتب مديرين مركزيين مساعدين، و يتمتع رؤساء الممثليات برتبة رئيس مصلحة في الإدارة المركزية.

المادة 58: سيحدد تنظيم الأقسام إلى مكاتب وفروع بموجب مقرر من وزير الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية.

#### ترتيبات ختامية

ا**لمادة <u>59</u>:** تطبيقا للمرسوم رقم 075ـ93 الصادر بتاريخ 06 يونيو 1993، ينشأ على مستوى وزارة الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية، مجلس إداري مُكلف بمتابعة حالة تقدم نشاطات وبرامج القطاع.

ويرأس هذا المجلس الوزير أو الأمين العام بتفويض من الوزير. ويضم بالإضافة إلى الأمين العام، المكلفين بمهام والمستشارين الفنيين للوزير وقائد خفر السواحل الموريتانية، والمفتش العام والمديرين المركزيين. ويجتمع هذا المجلس مرة كل خمسة عشر (15) يوما. ويشارك في أعمال هذا المجلس مديرو المؤسسات العمومية تحت الوصاية والمديرون الجهويون ومسؤولو الهياكل والمشاريع، مرة كل ستة (6) أشهر على الأقل. ويتولى مدير البرمجة والتعاون والدراسات سكرتارية هذا المجلس.

المادة 60: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم وخاصة المرسوم رقم 103-2024 المحدد لصلاحيات وزير الصيد والاقتصاد البحري وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه.

المادة 61: يكلف وزير الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

> الوزير الأول المختار ولد أجاي

وزير الصيد والبنى التحتية البحرية والمينائية الفضيل ولد سيداتى ولد أحمد لولى

## وزارة الثقافة والفنون والاتصال والعلاقات مع البرلمان

نصوص تنظيمية

المرسوم رقم 2024-0185 صادر بتاريخ 24 دجمبر 2024 يحدد إجراءات وأليات وشروط دعم وسائل الاتصال.

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 31 (جديدة) من القانون رقم 2024-013 الصادر بتاريخ 15 فبراير

2024 المعدل لبعض أحكام الأمر القانوني رقم 017-2006 الصادر بتاريخ 12 يوليو 2006، المتعلق بحرية الصحافة، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد إجراءات وأليات وشروط دعم وسائل الاتصال.

المادة 2: ينشأ تحت وصاية السلطة العليا للصحافة والسمعيات البصرية صندوق يسمى "صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال".

المادة 3: يقدم صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال دعما مخصصا للمؤسسات الصحفية المكتوبة، السمعية، البصرية والالكترونية، التي تساهم فعليا في تكريس حق الجمهور في الإعلام، والتي تصدر محتوى مهنيا بشكل منتظم وتمتلك مقرا معروفا ووسائل فنية وإمكانيات بشرية تضمن لها مزاولة نشاطها باستمرار

**المادة 4:** تتكون موارد صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال من:

- منح الدولة؛
- نسبة من موارد صندوق ترقية الإشهار طبقا لأهداف الصندوق الواردة في المادة 211 من القانون رقم 2018-017 المتعلق بالإشهار، تحدد وفق الأليات التي تنظم عمل الصندوق؛
  - الإعانات التي تقدمها هيئات التعاون؛
    - الهدايا والهبات.

المادة 5: توجه موارد صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال إلى

- دعم كافة وسائل الاتصال مكتملة البنية القانونية والمؤسسية والتى تمتلك مقرات دائمة ونظام محاسبي وتوفر عقود عمل دائمة لثلاثة صحفيين مهنيين على الأقل، وتقدم محتوى إعلاميا مهنيا طيلة سنتين متصلتين كحد أدنى؛
- دعم التكوين وتطوير مهارات الصحفيين والطواقم الإدارية لوسائل الاتصال؛
- تشجيع ودعم ومواكبة المشاريع الإعلامية الرائدة؛
- دعم جهود التخصص الصحفى والمساهمة فى تأمين الظروف المناسبة لإعلام قرب حقيقى؛
- ترقیة صحافة مستقلة ذات مصداقیة، تکرس التعددية وتسهم في خلق إعلام نوعي مهني متنوع يعمل على إعلاء قيم المواطنة والوطنية ويحترم أخلاق المهنة؛
- تحسین نوعیة خدمات وسائل الاتصال والرفع من مهنیتها؛
- تشجيع ودعم المؤسسات الصحفية الخاصة على نشر إنتاج يساهم في تحسين المحتوى الرقمي الوطنى، ودعم التكتل بين المؤسسات الصحفية الخصوصية؛

- تمكين الشباب خريجي كليات ومعاهد الإعلام من الولوج للممارسة والعمل في الحقل الإعلامي؛
  - دعم قدرات مهنیی القطاع؛
- الدعم الاجتماعي للصحفيين (المرضى وأسر الراحلين) وفق معايير تتم مداولتها على مستوى اللجنة المكلفة بتسيير الدعم العمومي لوسائل
- دعم حضور التكتلات الصحفية الوطنية على مستوى الهيئات الإعلامية الإقليمية والدولية.

#### المادة 6: يرتكز دعم الصحافة الموريتانية على:

- دعم التكوين والطباعة وتعزيز القدرات في مجال التقنيات الجديدة؛
- إعفاء المعدات والتجهيزات المخصصة للصحافة والسمعيات البصرية من الرسوم الجمركية عندما يكون استيرادها لغرض غير تجاري؛
- تخفیف الضرائب والرسوم وتسهیل النفاذ لخطوط الاعتمادات؛
- تشجيع التميز الإعلامي والجودة بمنح جوائز لأفضل المؤسسات والصحفيين الذين يتم اختيار هم طبقا لمعايير فنية ومهنية موضوعية؛
- تمویل برامج منتظمة لتکوین الصحفیین (دورات، ورشات، ومنح لتحسين الخبرات) في مختلف التخصصات المهنية؛ وتأمين تكوين الصحفيين والفنيين والإداريين التابعين للمؤسسات الصحفية؛
  - دعم الاتحادات والتجمعات الصحفية؛
- دعم الأنشطة ذات الصلة بعمل الصندوق، والتي تحددها اللجنة.

المادة 7: يتم تعيين لجنة مكلفة بتسيير وصرف موارد صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال بمقرر صادر عن الوزير المكلف بالاتصال.

المادة 8: تتمثل مهام لجنة تسيير وصرف موارد صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال في:

- تعبئة موارد الصندوق؛
- تحدید معاییر مهنیة وموضوعیة لصرف الدعم العمومي لوسائل الاتصال من خلال تقديم المؤسسات الصحفية لمشاريع تتضمن حاجياتها اللوجستية والمادية وخطط عملها السنوية؛
- السهر على ترقية ومهنية الصحافة، عبر وضع مسطرة تقييم دقيقة؛
- دراسة ملفات طالبي الدعم طبقا للمعايير المحددة والبت فيها بشكل صارم وشفاف، يراعى الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم؛
- السهر على وضع وتطبيق جميع الأليات الضامنة لصرف موارد الصندوق بشكل عادل على المؤسسات الصحفية؟

- إعداد تقارير استقصائية وتقييمية الاختيار المستحقين للدعم من طرف الصندوق وتقييم مدى التزامهم بصرف موارد الصندوق المقدمة إليهم سلفا.
- المادة 9: يحدد مقرر صادر عن الوزير المكلف بالاتصال صلاحيات رئيس اللجنة المكلفة بتسيير صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال، والذي يعتبر الأمر بالصرف، وكذا تشكيلة اللجنة وتنظيم سير عملها وصلاحية أعضائها وإجراءات عملها.

المادة 10: تتكون اللجنة المكلفة بتسيير موارد صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال من:

• ممثل السلطة العليا للصحافة و السمعيات البصرية، رئيسا.

#### الأعضاء:

- ممثلين اثنين عن القطاع المكلف بالاتصال؛
  - ممثل عن قطاع المالية؛
  - ممثل عن سلطة تنظيم الإشهار ؟
  - ممثل عن تجمعات الصحافة المكتوبة؛
- ممثل عن تجمعات القنوات السمعية البصرية؛
  - ممثل لمؤسسات الإعلام الالكتروني؛
- ممثل عن النقابات الصحفية التي تضم أكبر عدد من الصحفيين الحاملين للبطاقة الصحفية العاملين في القطاع الصحفي الخصوصي؛
- ممثلة عن الصحفيات المستقلات الموريتانيات. يجب أن تحترم تشكيلة اللجنة معايير التعددية والمهنية والتنوع والنوع، وفي حالة عدم اتفاق الهيئات الصحفية الخاصة على تقديم مقترحات موحدة، أو عدم التزامها بالتقيد بالمعايير المحددة في هذه الفقرة، يقوم الوزير المكلف بالاتصال بتعيين ممثلي هذه الهيئات في اللجنة من ضمن المقترحات المقدمة.

المادة 11: تسير اعتمادات الدعم العمومي لوسائل الاتصال حسب إجراءات تسيير المصادر العمومية وتخضع لقواعد المحاسبة العمومية.

المادة 12: تودع موارد الصندوق في حساب بالخزينة

تعد اللجنة المكلفة بتسيير الدعم تقريرا دوريا تفصيليا حول كافة جوانب الدعم العمومي للصحافة الخاصة وتحيله لكل من الوزير المكلف بالاتصال والوزير المكلف بالمالية ورئيس السلطة العليا للصحافة والسمعيات البصرية

المادة 13: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم، وخاصة تلك الواردة في المرسوم رقم 156-2011 المتضمن تشكيلة وتنظيم وسير عمل اللجنة المكلفة بتسيير وتوزيع صندوق دعم الصحافة الخاصة الموريتانية.

المادة 14: يكلف وزير الثقافة والفنون والاتصال والعلاقات مع البرلمان ووزير الاقتصاد والمالية، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

المختار ولد أجاي

وزير الثقافة والفنون والاتصال والعلاقات مع البرلمان الحسين ولد مدو وزير الاقتصاد والمالية سيد أحمد ولد ابوه

نصوص مختلفة

مقرر رقم 0903 صادر بتاريخ 31 دجمبر 2024 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء اللجنة المكلفة بتسيير موارد صندوق الدعم العمومي لوسائل الاتصال.

المادة الأولى: تتكون اللجنة المكلفة بتسيير وتوزيع صندوق دعم الصحافة الخاصة الموريتانية من: الرئيسة:

حواء منت ميلود، ممثلة للسلطة العليا للصحافة والسمعيات البصرية

الأعضاء:

- أحمدناه ابليل، ممثلا لوزارة الثقافة والفنون والاتصال والعلاقات مع البرلمان؛
- أحمد عيسى يسلم، ممثلا لوزارة الثقافة والفنون والاتصال والعلاقات مع البرلمان؛

- أحمد ولد محمدو، ممثلا لقطاع المالية؛
- البكاي باب أحمد، ممثلا عن سلطة تنظيم الإشهار ؛
- موسى صمب سي، ممثلا عن تجمعات الصحافة المكتوية؛
- لبات ايتاه، ممثلا عن تجمعات القنوات السمعية البصر بة؛
- المحتار بابتح، ممثلا لمؤسسات الإعلام الالكتروني؛
- عزيز الصوفي، ممثلا عن النقابات الصحفية التي تضم أكبر عدد من الصحفيين الحاملين للبطاقة الصحفية العاملين في القطاع الصحفي الخصوصىي؛
- تماد اسلم ايديه، ممثلة عن الصحفيات المستقلات المور يتانيات.

المادة 2: مدة مأمورية الأعضاء الممثلين للصحافة الخاصة عام واحد

المادة 3: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لمقتضيات هذا المقرر.

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة الثقافة والفنون والاتصال والعلاقات مع البرلمان بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية المور يتانية.

وزير الثقافة والفنون والاتصال والعلاقات مع البرلمان الحسين ولد مدو

## 3 اشعارات

#### قائمة المهندسين المدنيين المعتمدين لدى الهيئة الموريتانية للمهندسين المدنيين- همم- 2024 TABLEAU DE L'ORDRE MAURITANIEN DES INGENIEURS EN GENIE CIVIL-OMIGEC-2024 الأقدمية الاسم الكامل الرقم الوطنى الرقم N° Ordre NNI **Annotation** Nom et Prénom خليلو يوسف دياجانا 4572484068 فخري - Emérite 1 Khalilou Youssef Diagana محمد الحافظ هيبة 0176773383 فخري - Emérite 2 Mohamed Hafed Haiba عبد الله السرغيني محمدن الهلال 0136617808 3 فخري - Emérite Abdallahi Serghaini Mohameden El Hilal النموه محمد ناجم الشهلاوي 7773752661 فخري - Emérite 4 Nemouh Mohamed Naiem Chehlaoui شيخنا إب شيخنا 657362793 فخري - Emérite 5 Cheikhne Ebba Cheikhna

221356329	فخري - Emérite	أحمد سالم محمد بكار	6
221330323	تعري - Lillelite	Ahmed Salem Mohamed Bakar	U
6941676476	فخري - Emérite	إدريسا غيدادو تيريرا	7
0011010110	2	Idrissa Guidado Tirera	•
7277670217	فخري - Emérite	محمدن محمد عبد الله الحسن	8
		Mohameden Mohamed	-
		Abdallahi El hassene	
1235274146	فخر <i>ي</i> - Emérite	عبد الله محمد سيدينا الشيخ حمدي	9
		Abdellahi Mohamed Sidina	
		Cheikh Hamdi	
335216190	فخري - Emérite	ابراهيم محمدو الشيخ الحسن	10
		Brahim Mohamedou Cheikh El	
		Hassene	
3404183282	فخر <i>ي</i> - Emérite	الحسن ولد محمد مختار	11
9213263119	Emórito	El Hacen ould Mohamed Moctar سيد المختار الغوث الطالب	12
9213203119	فخ <i>ري</i> - Emérite	سيد المحدار العوب الطالب Sid El Moctar El Ghaouth Taleb	12
2893091543	Emórito		13
2093091343	فخر <i>ي</i> - Emérite	موسی یحیی کي Moussa Vabya Caya	13
1109815025	فخري - Emérite	Moussa Yahye Gaye سيدي أحمد بابا ببات	14
1109613023	تعري - Ellielile	Sidi Ahmed Baba Bebbatt	14
1958047045	فخري - Emérite	Sidi Arimed Baba Bebball دلاهی معلوم	15
1936047043	تعري - Ellielile	در هي معوم Dellahi Maloum	13
2429666768	فخري - Emérite	سليمان ابياه	16
2 1200007 00	211101110 49	Souleimane Boyah	10
4204569470	فخري - Emérite	محمد محمود الشريف امحمد بوعسرية	17
		Mohamed Mahmoud Chrif	
		M'hamed BOUASSRIYA	
1811648728	فخر <i>ي</i> - Emérite	احمدو السالك المعمر	18
		Ahmedou Saleck El Mouamar	
9561598364	فخر <i>ي</i> - Emérite	بدو محمدو السالك	19
		Beddou Mohamedou Saleck	
8747591145	فخري - Emérite	موسى الحسينو جا	20
		Moussa El Houssynou Dia	
4173140015	عمید - Senior	عبد الله محمدو مماه	21
		Abdellahi Mohamedou Memah	
1881215091	عمید - Senior	مو لاي هاشم بالي	22
		Moulaye Hachim Baly	
2108237286	عمید - Senior	ممادو هونتو ديكو	23
	1 .	Mamadou Hountou Djigo	
3629617005	عمید - Senior	مختار مولاي الحسن الحسن	24
		Moctar Moulaye El Hassen El Hassen	
9537928230	عمید - Senior	جيبيرو مامودو با	25
		Djibirirou Mamoudou Ba	
571642341	عمید - Senior	ابر اهيم ديدي اسغير	26

		Brahim Didi Sghair	
1453777607	عمید - Senior	الطاهر محمدن ببكر	27
		Taher Mohameden Babecar	
9607971736	عمید - Senior	امادي الطالب امهيدي	28
		Mady Taleb M'Heidi	
2691034238	عمید - Senior	أبي بكرن محمد احمد ودو	29
		Abibekrine Mohamed Ahmed Weddou	
9645472324	عمید - Senior	مو لاي امحمد أحمدو أحمد شريف	30
		Moulaye Mhamed Ahmedou Ahmed Cherif	
5532597052	عمید - Senior	أداما سيرى ديالو	31
		Adama Cire Diallo	
4286668233	عمید - Senior	أحمدو المان عبداوه	32
		Ahmedou El Mane Abdawa	
5307911878	عمید - Senior	الشيخ مام سيدي ديانك	33
		Cheikh Mame Sidi Diagne	
7906197140	عمید - Senior	محمد طالب محمدو آركينا	34
		Mohamed Taleb Mouhamedou Argueina	
8794567178	عمید - Senior	اباي سيدنا امعييف	35
		Ebaye Sidne mayive	
8751224862	عمید - Senior	محمد عالي لمانه	36
		Mohamed Aly Lemane	
4143549001	عمید - Senior	خالد السالك عبد الله	37
		Khaled Saleck Abdellahi	
5973241668	عمید - Senior	محمد المان عبداوه	38
		Mohamed El Mane Abdawa	
9976840523	عمید - Senior	محمد سیدی محمد غلام	39
		Mohamed Sidi Mohamed Ghoulam	
1164642141	عمید - Senior	احمدا ولد محمد الأمين	40
		Ahmeda Ould Mohamed Lemine	
7280989848	عمید - Senior	بوب عبد الله معزوز	41
		Bowbe Abdallahi Maazouz	
5152337749	عمید - Senior	بابه عبد الرحمن عباد	42
		Babbe Abderahman Abbad	
4646842425	عمید - Senior	دیاف عثمان	43
		Diack Ousmane	
0835311815	عمید - Senior	اليدالي القاضي اكاه	44
		El Yedali El Ghadi Kah	
0331547941	عمید - Senior	المختار أعمر	45
	I	El Moctar Amar	

4014078445	عمید - Senior	أبوبكر إفيكو إبراهيم	46
	_	Aboubecrine Ivekou Brahim	
6561687512	عمید - Senior	ابر اهيم الخليل سلمان مو لاي العباس	47
		Brahim El Khalil Selmane Moulaye El Abass	
4796527005	عمید - Senior	محمد الأمين محمد عبد الله عيسى	48
		Mohamed Lemine Mohamed abdallahi issa	
5724937770	عمید - Senior	سيدي محمد محمد عبد الله عبد الودود	49
		Sidi Mohamed Mohamed Abdellahi Abdel Wedoud	
4210694050	عمید - Senior	اعلي سالم بيه السالك	50
		Ely Salem Beye Saleck	
1637248354	عمید - Senior	لمرابط سيدي محمود محمد امود اعليات	51
		Lemrabott Sidi Mahmoud Mohamed moud Eleyatt	
6979359133	عمید - Senior	الشيخ التراد الشيخ أحمد أبو المعالي	52
		Cheikh Tourad Cheikh Ahmed Eboulmaali	
872113033	عمید - Senior	توتو التراد سيدي	53
		Toutou Tourad Sidi	
9516811136	عمید - Senior	محمد عبد الرحمن ميلود	54
		Mohamed Abderrahmane Meiloud	
8476887037	عمید - Senior	محمد بويا محمد اسويدي	55
		Mohamed Bouya Mohamed Soueidi	
7893337753	عمید - Senior	أحمد إدومو أحمد بوها	56
		Ahmed Idoumou Ahmed Bouha	
5249643493	عمید - Senior	ام كلثوم ابراهيم فتن	57
		Oumekelthoum Brahim Veten	
8777249477	عمید - Senior	ابر اهیم بشیر حکیم	58
		Brahim Bechir Hakim	
7202922017	عمید - Senior	نذيرو عبد الله كيبي	59
		Nadhirou Abdoulaye Kebé	
0429778677	عمید - Senior	مريم بمب ديدي	60
		Mariem Bemba Deidy	
1728016880	عمید - Senior	محمد أحمد مشا	61
		Mohamed Ahmed Mecha	
7200302241	عمید - Senior	محمد عبد الله شياخ شياخ	62
		Mohamed Abdoullah Cheyakh Cheyakh	
4425847131	عمید - Senior	محام محمد الامين المامي	63
		Maham Mohamed Lemine El Mamy	

5494728058	عمید - Senior	بال شريف بوي أحمد بال شريف	64
		Balla Cherif Bouya Ahmed Bala Cherif	
5936659282	عمید - Senior	بابا الحسن سيد الأمين	65
		Baba Elhassen Sid Elemin	
1686498940	عمید - Senior	امباي عمر	66
		M'Baye Oumar	
826723047	عمید - Senior	أحمدو فال محمد سيدي عبد الله	67
		Ahmedou Vall Mohamed Sidi Abdellah	
1040566822	عمید - Senior	محمد الحاج بارو	68
		Mohamed Elhadj Baro	
8502229936	عمید - Senior	محمد ابراهیم بوبکر	69
		Mohamed Brahim Boubacar	
2717249070	عمید - Senior	محمد المختار لولي	70
		Mohamed Elmoctar Louly	
7701861596	عمید - Senior	هدى الطالب	71
		Houda Taleb	
8011845660	رئىس <i>ي</i> - Major	محمد محمود البدالي	72
		Mohamed Mahmoud EL Yedaly	
3404080268	رئىسى - Major	محمد محمود محمد المحجوب بيه	73
		Mohamed Mahmoud Mohmaed Elmahjoub Boye	
8437902058	رئيسي - Major	عبدالله الشيخ محمد صالح	74
		Abdallahi Cheikh Mohamed Saleh	
2464274040	رئىسى - Major	محمد محمود محمد لفضل	75
		Mohamed Mahmoud Mohamed Lefdhal	
5794846834	رئىسى - Major	سيدي عالمي سيدي فراح	76
		Sidi Aly Sidi Verah	
3575797137	رئىسى - Major	شيخنا حماده الكوري	77
		Cheikhna Hamada EL Kory	
1716045722	رئىسى - Major	ابراهيم حمادي الشيخ عبدي فال	78
		Brahim Hamady Cheikh Abdy Val	
242324431	رئىس <i>ي</i> - Major	إنو التراد سيدي	79
		Ennou Tourad Sidi	
6655206667	رئىس <i>ي</i> - Major	خالد الداه اخطور	80
		Khaled Dah Khtour	
981133079	رئىس <i>ي</i> - Major	محمد عالى حببان المختار امبابا	81
		Mohamed Aly Hebebane El moctar Mbaba	
8043223220	رئيسي - Major	محمد محمد عبد الله اشفاغه	82

		Mohamed Mohamed Abdellahi Echfagha	
4280589534	رئيسي - Major	احمدو ولد محمد عالي	83
		Ahmedou Ould Mohamed Ali	
8211147195	رئیس <i>ي</i> - Major	الشيخ التيجاني عليون ديالو	84
		Cheikh Tidjane Alioune Diallo	
563811158	رئیس <i>ي</i> - Major	عيسى محمد عبد الله	85
		Issa Mohamed Abdallahi	
9753866623	رئیس <i>ي</i> - Major	محمد ناجي الشيخ محفوظ	86
		Mohamed Nagi Cheikh Mahfoudh	
3881192131	رئیس <i>ی</i> - Major	حمادي محمد الأمين خو	87
	*	Hamadi Mohamed Lemine Khou	
3698454510	رئیسی - Major	سيدي محمد الداه طالب أحمد	88
	, <u> </u>	Sidi Mohamed Dah Taleb	
		Ahmed	
3820876173	رئیس <i>ی</i> - Major	بدر الدين محمدن	89
		Bedridine Mohameden	
5628013333	رئیسی - Major	الشيخ باب محمد بلا	90
	*	Cheikh Babe Mohamed Bella	
4654401441	رئیسی - Major	مو لاي الزين البكاي بوبكر	91
	, ,	Moulaye Zein Elbekay Bobackar	
6965266391	رئیسی - Major	يعقوب السالم	92
	, ,	Yacoub Essalem	
9805738731	رئیسی - Major	العربي أحمد لحسن	93
	, ,	El Alarbi Ahmed Lehcen	
1595462888	رئیسی - Major	ولد ان أحمد شنان	94
	, <u> </u>	Ouldene Ahmed Chenane	
9644533073	رئیسی - Major	سيداتي حمادي أعمر	95
	, <u> </u>	Sidati Hamady Amar	
7436807835	رئیسی - Major	عبد الفتاح الحسن	96
	, ,	Abdel vetah El Hacen	
2143412105	رئیسی - Major	زينب محمد المختار مولاي	97
		Zeynebou Mohamed El mokhtar Moulay	-
1096924307	رئیس <i>ي</i> - Major	محمد محمد المصطفى سيدي	98
		Mohmaed Mohamed Elmoustapha Sidi	
5022705300	رئیس <i>ی</i> - Major	الحاج عبد الله شيخ عبد الله	99
		Elhadj Abdallah Cheikh Abdallahi	
5201773702	رئیس <i>ي</i> - Major	محمدو الداه لخطور	100
	- "	Mouhamedou Dah Khtour	
3999216105	رئیس <i>ی</i> - Major	النعمة محمد عبد الله أبتي	101
	- "	Nema Mohamed abdallahi Ebety	

9511174466	رئىسى - Major	ببها ولد سيدي بابا	102
9511174400	رىيسى - ١٧١٥١٥١	ببه ولا سيدي بب Bebeha ould sidi baba	102
1160706560	رئىسى - Major	محمد مختار محمد	103
1100700300	رىيسى - ١٧١٥١٥١	Mohamed Moctar Mohamed	103
9070630148	رئىسى - Major	عبدي أحمد اعليات	104
9070030140	رىيسى - ١٧١٥١٥١	Abdi Ahmed Eleyatt	104
4464229837	Major	محمد ولد يحيى ولد أحمدي	105
4404229037	رئىس <i>ي</i> - Major	محمد ولا يحيى ولا احمدي Mohamed Ould yahya ould	103
		Ahmdi	
4680418490	رئىسى - Major	يوسف عبد الرحمن	106
		Youssouf Abderahmane	
2318219394	رئيسي - Major	النوه سيدي حامد	107
		Nouha Sidi Hamed	
4707315717	رئيسي - Major	أحمد محمد الأمين محمد السالك	108
		Ahmed Mohamed Lemine Mohamed Salek	
3500135488	رئيسي - Major	كانديكا عماره يرو	109
		Gandega Amara Yero	
9002341857	رئيسي - Major	سيدي محمد محمد الأمين ولد سيدي عبد الله	110
		Sidi mohamed mohamed lemine ould sidi abdoulah	
4516389550	رئیس <i>ي</i> - Major	الإمام العاقب	111
		Limam El Aghoub	
6014215729	رئیس <i>ی</i> - Major	محمد محمود سيدي محمد سيد أحمد	112
		Mohamed Mahmoud Sidi Mohmaed Sid Ahmed	
7539959478	رئیس <i>ی</i> - Major	أسد محمد اليدالي	113
	, =	ESSED MOHAMED ELYEDALY	
1891057875	رئیسی - Major	سيرا ودو الشيخ أحمد	114
	, -	Cira Wedou Cheikh Ahmed	
3758919945	رئیسی - Major	محمدن احمدو الكوري	115
	, , ,	Mohameden Ahmedou Elkory	
5430002868	رئیسی - Major	الحاج عبد الله محمد يحيى اباه	116
	, ,	Elhadj Abdellah Mohamed Yahya Bah	
5077068368	رئیس <i>ی</i> - Major	زين العابدين المختار البو	117
1100000		Zein Abidine Moctar Elbou	
7055362028	رئیس <i>ی</i> - Major	أحمد محمد عبد الله النين	118
. 555552525		Ahmed Mohamed Abdellahi	
		Neine	
1165256151	رئيسي - Major	الحاج ولد اظمين	119
		El Hadj Ould Edhmine	
6123067965	رئيسي - Major	محمد لمرابط يبه	120
		Mohamed Lemrabott Yeba	
9589148207	رئىس <i>ى</i> - Major	محمد محمد سالم المأمون	121

		Mohamed Mohamed Salem El Mamoune	
5936582264	رئيسي - Major	محمد عبد القادر أحمد بزيد	122
		Mohamed Abdelkader Ahmed Bezeid	
411578567	رئيسي - Major	عبد الله محمد الحسن بوحبيني	123
		Abdellahi Mohamed El Hacen Bouhoubeiny	
7930854152	رئيسي - Major	السالمة ديمان محمد	124
		Salma Deyman Mohamed	
9173363915	رئيسي - Major	أحمد عبد الله محمد خيرات	125
		Ahmed Abdellahi Mohamed khairat	
9951802883	رئيسي - Major	محمد محمد الأمين طالبنا	126
		Mohamed Mohamed Lemine Talebna	
3801045881	رئیسی - Major	محمد الأمين محمد البشير	127
		Mohamed Lemine Mohamed El Bechir	
4207819746	رئيس <i>ي</i> - Major	أبو بكرن التيس	128
		Aboubekrine TEISS	
7351703721	رئیس <i>ي</i> - Major	لمروة يرب لخديم	129
		Lemroua Yarba Lekhdim	
4817883107	رئیسی - Major	محمد محمود سالم عمار	130
		Mohamed Mamoud Salem Amar	
6105905561	رئىسى - Major	عبد الفتاح محمد المصطفى عمار	131
	inager © 23	Abdel vetah Med El Moustapha	
		Amar	
7636759367	رئیس <i>ي</i> - Major	بمب علوه الصفرة	132
		Bamba Alwa Savra	
2463711828	رئیس <i>ی</i> - Major	أمين الناجح الناجح	133
		Amin Najeh Najeh	
9792504730	رئیسی - Major	محمد محمود محمد النعمان	134
		Mohamed Mahmoud Mohamed Noumane	
4278730917	رئیس <i>ي</i> - Major	محمد محمود حبيب الله عبدو	135
		Mohamed Mahmoud Habiboullah Abdou	
2257146351	رئیس <i>ی</i> - Major	عبد الحي مناه سيدي عمر	136
	- "	Abdel Haye Mounah Sidi Oumar	
679479860	رئیسی - Major	زين العابدين الحسن	137
	, <u> </u>	Zeinel Abidine Elhacen	-
7602602757	رئیس <i>ی</i> - Major	احمد ولد يسلم ولد محمود	138
		Ahmed ould Yeslem ould Mahmoud	

6066698161	رئىسى - Major	عزيز الطالب أحمد اخيار	139
		Aziz Taleb Ahmed Khayar	
0577823278	رئىس <i>ي</i> - Major	محمد الأمين الناهي صالحي	140
		Mohamed Lemine Nahi Salhi	
6540526574	رئىسى - Major	محفوظ صغيري سيد أحمد	141
		Mahfoudh Saghiri Sid Ahmed	
8884695310	رئیس <i>ي</i> - Major	محمد المختار أحمد الإمام	142
		Mohamed El Moctar Ahmed Limam	
5801295006	رئىسى - Major	محمد محمود محمد سالم محمد اطفيل	143
		Mohamed Mahmoud Mohamed Salem Mohamed T'Feil	
2743344301	رئيسي - Major	محمد الإمام بورديد	144
		Mohamed Limam Bourdid	
7975894740	رئيسي - Major	محمد محمد خونه الطالب هام	145
		Mohamed Mohamed khouna Taleb Hama	
1483587356	رئىسى - Major	محمد محمد الأمين التجاني	146
		Mohamed Mohamed Lemin Tijani	
4976338815	رئىسى - Major	الشيخ عبد الله الشيخ باي المصطفى	147
		Cheikh Abdallahi Cheikh Baye El Moustapha	
9956950479	رئىسى - Major	أمامة أحمد بزيد النونو	148
	, ,	Oumama Ahmed Bezeid Nounou	
083470344	رئیسی - Major	محمد المختار حبيه	149
330173311	major g . J	Mohamed El Moctar Hebeih	1 10
9994878934	رئيسي - Major	مصطفی کي	150
		Moustapha Gaye	
2792495559	رئىس <i>ي</i> - Major	عبد الرحمن جدنا البشير	151
		Abderahmane Jedna Elbechir	
3534993893	رئىس <i>ي</i> - Major	الشيخ التيجاني محمدو انديمدي	152
		Cheikh Tijani Mohamedou Ndiemdi	
4339964980	رئيسي - Major	عبد الرحمن محمد عبد الله	153
		Abderrahmane Mohamed Abdellahi	
3782001386	رئيسي - Major	المختار حاميدون الغزالي	154
		El Moctar Hamidoun El Ghazaly	
9636397295	رئيسي - Major	محمد محمود المراكشي السمان	155
		Mohamed Mahmoud Marakchy Essemane	
3481828059	رئيسي - Major	يحيى محمد أحمد ليه	156
		Yahye Med Ahmed Leihe	
	1	1	

3739888351	رئيسي - Major	أحمد محمود محمد سالم أيمان	157
		Ahmed Mahmoud Mohamed Salem Eymane	
2500614023	رئيسي - Major	الندى الشيخ سعدبوه	158
		Nada Cheikh Saadbouh	
9766847454	رئىس <i>ي</i> - Major	حدامين أحمد فال خيار	159
		Hademine Ahmed Vall Khyar	
2342144444	رئیس <i>ي</i> - Major	أحمد سالم محمد عبد الله	160
		Ahmed Salem Mohamed Abdoullahi	
8678327131	رئیس <i>ي</i> - Major	محمد اعلي سالم محمد الحسن	161
		Mohamed Ely Salem Mohamed El-Hassen	
5224533491	رئیسی - Major	عمر ديمبا صو	162
		Oumar Demba SOW	
0550309131	رئیسی - Major	شيخنا حدي	163
	, =	Cheikhna Hadi	
4627699087	رئیسی - Major	بارك الله أمان الخالص	164
	, =	Barikalla Emane El Khalesse	
4874566221	رئیسی - Major	امحمد الحضرامي ديكرو	165
	,	M'hamed El Hadramy Ducros	
5032167844	رئيسي - Major	محمد الأمين إبراهيم اباه	166
	,	Mohamed Lemine Brahim Ebah	
7782449778	رئیسی - Major	الشيخ أحمد اعل النباش	167
	, =	Cheikh Ahmed Ely Nebache	
013862853	رئیس <i>ی</i> - Major	سيدنا الخليل محمد صالح	168
		Sidne El Khalil Mohamed Saleh	
3726815855	رئيسي - Major	مصعب احمدو خيري	169
		Moussab Ahmedou Khairy	
2364897249	رئيسي - Major	فاطمة حدامين	170
		Fatimetou Hademine	
4926275078	رئيسي - Major	سيدي محمد شيخنا	171
		Sidi Mohamed Cheikhna	
9592416622	رئیسي - Major	عبد الهادي منيه	172
		Abdel Elhadi Menih	
8298210321	رئیسي - Major	أحمد امبارك أحمد محمود	173
		Ahmed Mbareck Ahmed Mahmoud	
5792226961	ناشئ - Junior	سيدي محمد أحمد حبيب	174
		Sidi Mohamed Ahmed Habib	
3660864391	ناشئ - Junior	محمد ابر اهيم الشيخ الحسن	175
		Mohamed Brahim Cheikh El Hassene	
6160370964	ناشئ - Junior	فاطمة الزهراء عبد الله أبا	176
		, ,	

		Fatimetou Zahra Abdallahi Eba	
342861148	ناشئ - Junior	محمد سیدي دده	177
		Mohamed Sidi Deda	
324272359	ناشئ - Junior	محمد احميم الكيحل	178
		Mohamed H'meime L'Keihel	
8250655877	ناشئ - Junior	يعقوب محمد أحيد محم	179
		Yacoub Mohamed Ahid Maham	
5054768165	ناشئ - Junior	محمد الأمين باب أحمد البكاي	180
		Mohamed Lemine Babe Ahmed El Bekaye	
1188196069	ناشئ - Junior	محفوظ حمادي البكاي	181
		Mahfoudh Hamadi El Bekaye	
4483483173	ناشئ - Junior	الشيخ ابراهيم محمد الشيخ عبد الله	182
		Cheikh Brahim Mohamed Cheikh Abdallahi	
1103181971	ناشئ - Junior	حمزة أحمدو المختار	183
		Hamza Ahmedou El Moctar	
7486972549	ناشئ - Junior	محمد عبدالرحمن أمير	184
		Mohamed Abdarrahmane Emir	
5398920770	ناشئ - Junior	محفوظ مولاي سيدي سالم	185
		Mahfoudh Moulaye Sidi Salem	
4852838803	ناشئ - Junior	محمد المصطفى لارباس السنهوري	186
		MOHAMED EL MOUSTAPHA LARABASS SENHOURI	
487868833	ناشئ - Junior	اباه محمد عبد الله محمد محمود	187
		Ebbah Mohamed Abdallahi Mohamed Mahmoud	
9158313007	ناشئ - Junior	مو لاي اعلي الهاشمي مو لاي عبد الله	188
		Moulaye Ely El Hachmi Moulaye Abdellah	
4768618650	ناشئ - Junior	امربیه ربه شبیهنا محمد سیدینا	189
		M'rabih rabou Chbihenna Mohamed Sidina	
9187843202	ناشئ - Junior	زيني محمدو عباس	190
		Zeini Mohamedou Abass	
5280380174	ناشئ - Junior	عبد الله محمدو عبدالله السالم	191
		Abdallah Mohamedou Abdallahi Salem	
4603497684	ناشئ - Junior	سيدي محمد أحمد محمد سعيد	192
		Sidi Mohamed Ahmed Mohamed Said	
4868061789	ناشئ - Junior	الشيخ محمدن التروزي	193
		Cheikh Mohameden Terrouzi	
0384387430	ناشئ - Junior	محمد محمد عالي اعليات	194
		Mohamed Mohamed Aly Eleyatt	

3147120963	ناشئ - Junior	محمد اسلمو امينوه	195	
0147 120000	Julion - E	Mohamed Isselmou Meinouh	100	
3956070990	ناشئ - Junior	على أحمد بكار	196	
00000.0000		Alioune Ahmed Bacar		
4697578566			197	
1007 07 0000	garner g	Mohamed Lemine Cheikh		
		Abdallah Atigh		
5116885316	ناشئ - Junior	محمد محمود الحسن	198	
		Mohamed Mahmoud El Hacen		
5849539469	ناشئ - Junior	مولاي عبد الرحمن سيدي محمد محمود	199	
		الشريف		
		Moulaye Abdarahmane Sidi		
		Mohamed Mahmoud Cherif		
9167696108	ناشئ - Junior	الحضرامي محمد امبارك البخاري	200	
		EL Hadrami Mohamed M'bareck Elboukhary		
2018303348	ناشئ - Junior	الحسن محمد محمود بدى	201	
		El Hacen Mohamed Mahmoud Beddy		
1906390277	اهر دلاهي ناشئ - 1906390277 Junior		202	
		Mohamed Salem Sidi Mohamed Taher DellahiDellahi		
3451889628	ناشئ - Junior	203 حمود محمد عمر		
	Hamoud Mohan			
0466355631	ناشئ - Junior	موسى سيد المختار وليد		
		Moussa Sid El Moctar Waled		
5077115510	ناشئ - Junior	205 لطيفة عبد الله سالم محنض		
		Lativa Abdellahi Salem Mahand		
1322443196	ناشئ - Junior	206 المصطفى الحاج محم		
		El moustapha El Haj Maham		
1347495289	ناشئ - Junior	عبد الله إفكو الناهي	207	
		Abdellahi Ivekou Nahi		
6033821369	ناشئ - Junior	208 بتول سيديا		
		Betoul Sidiya		
5209969426	ناشئ - Junior	أحمد سليمان الهيبة	209	
		Ahmed Souleiman El haiba		
43011030538	ناشئ - Junior	محمدن حبيب الله الشيخ داهي	210	
		Mohameden Habibou Llah Cheikh Dahy		
3221943271	1 Junior - ناشئ المختار سيدي إبراهيم		211	
		Ahmed El Moctar Sidi Brahim		
1844461015	ناشئ - Junior	مو لاي الزين الذهبي جعفر	212	
		Moulaye Zein Dhehbi Javaar		
0597418636	ناشئ - Junior	امغيلي المصطفى عبد الدايم	213	
		M'Ghailly El Moustapha Abd Dayem		

230555033	ناشئ - Junior	حمدي مو لاي سيدي سالم	214	
		Hamdi Moulaye Sidi Salem		
ناشئ - 7633396086 Junior		محمدو الشيخ	215	
		Mohamedou Cheikh		
ناشئ - Junior لاسئ - 8807821840		السيد محمد الأمين فال	216	
		Seyid Mohamed Lemine Vall		
ناشئ - Junior		محمد لمر ابط الإمام	217	
		Mohamed Lemrabott Limam		
7124231543	فاطمة عبدول صو ناشئ - Junior		218	
		Fatimata Abdoul Sow		
5090297325	ناشئ - Junior	الشيخ محمد الأمين سيدي	219	
		Cheikh Mohamed Lemine Sidi		
5188073325	ناشئ - Junior	محمد عبد المجيد ابوه	220	
		Mohamed Abdelmejid Bouh		
3993238189	ناشئ - Junior	محمد سالم سيدي بادي	221	
		Mohamed Salem Sidi Badi		
ناشئ - Junior - 9856932130		الشريف أيده يحفظو	222	
		Cherif Eide Yahifdhou		
6294858942	ناشئ - Junior	محمد موسى الدي	223	
		Mohamed Moussa Dieye		
8078476124	زينب السالك محمد فال ناشئ - Junior		224	
		Zeinebou Saleck Mohamed Vall		
ناشئ - Junior ناشئ - 3333960617		لمر ابط محمد محمود	225	
		Lemrabett Mohamed Mahmoud		
8986701577	ناشئ - Junior	محمد عبد الله آکه	226	
		Mohamed Abdallahi Ague		
1513020454	ناشئ - Junior	احمد احمدو	227	
		Ahmed Ahmedou		
5511983582	ناشئ - Junior	أحمد المصطفى عبدو	228	
		Ahmed Mostapha Abdou		
058295255	ناشئ - Junior	الحضر امي محمد اجدي	229	
		El hadrami Mohamed Jdey		
ناشىغ - Junior ناشىغ - 1822436195		محمد الأمين أغربط	230	
		Mohamed Lemine Aghrabatt		
شئ - Junior - قطع المناطقة الم		عيشة حينه بوسيف	231	
		Aicha Haina Bousseif		

## 4- إعلانسات

#### تصريح بإعلان ضائع رقم 2024/7227

في اليوم الجاري الموافق للثلاثين من دجمبر من سنة ألفين وأربعة وعشرين.

وبناء على شهادة إعلان الضياع رقم: 14282 الصادرة بتاريخ 2024/12/27 عن مفوضية الشرطة القضائية الشمالية الخاصة والمتضمنة إعلان ضياع المصرح به من

طرف السيد: المجتبى محمد محمود صدف، المولود سنة 1980 في السبخة الحامل الرقم الوطني للتعريف: 3677430536 للسند العقاري رقم: 1158 بسوق انواذيبو.

حضر لدى مكتبنا، نحن الأستاذ شامخ محمد محمود، موثق العقود بالمكتب رقم 6 لتوثيق العقود بانو اكشوط.

السيد: المنير محمد محمود أحمدان، المولود سنة 1959/12/01 في شنقيط، الحامل ب. ت رقم:

1912512335، القاطن في انواكشوط/ تيارت/ رقم الهاتف: 22434890.

وصرح بضياع السند العقاري، رقم: 1158 بسوق انواذيبو. وأنه يدلى بهذا التصريح بغية الحصول على نسخة ثانية منه طبقا للقواعد والقوانين المعمول بها في البلد لصالح مقدم الضياع المسمى: المجتبى محمد محمود صدف.

وعليه تم تضمين ملخص هذا العقد بسجل الأصول بمكتبنا بعد إطلاع الطرف المصرح على مضمونه والتوقيع عليه دون زيادة أو نقصان.

#### تصريح بإعلان ضائع رقم 2024/7228

في اليوم الجاري الموافق للثلاثين من دجمبر من سنة ألفين وأربعة وعشرين.

وبناء على شهادة إعلان الضياع رقم: 14285 الصادرة بتاريخ 2024/12/27 عن مفوضية الشرطة القضائية الشمالية الخاصة والمتضمنة إعلان ضياع المصرح به من طرف السيد: المجتبى محمد محمود صدف، المولود سنة 1980 في السبخة الحامل الرقم الوطني للتعريف: 3677430536 للسند العقاري رقم: 1156 بسوق انواذيبو.

حضر لدى مكتبنا، نحن الأستاذ شامخ محمد محمود، موثق العقود بالمكتب رقم 6 لتوثيق العقود بانواكشوط.

السيد: المنير محمد محمود أحمدان، المولود سنة 1959/12/01 في شنقيط، الحامل ب. ت رقم: 1912512335، القاطن في انواكشوط/ تيارت/ رقم الهاتف: 22434890.

وصرح بضياع السند العقاري، رقم: 1156 بسوق انواذيبو. وأنه يدلى بهذا التصريح بغية الحصول على نسخة ثانية منه طبقا للقواعد والقوانين المعمول بها في البلد لصالح مقدم الضياع المسمى: المجتبى محمد محمود صدف.

وعليه تم تضمين ملخص هذا العقد بسجل الأصول بمكتبنا بعد إطلاع الطرف المصرح على مضمونه والتوقيع عليه دون زيادة أو نقصان.

#### \*\*\*\*\*\*

#### تصريح بإعلان ضائع رقم 2024/7229

في اليوم الجاري الموافق للثلاثين من دجمبر من سنة ألفين وأربعة وعشرين.

وبناء على شهادة إعلان الضياع رقم: 14280 الصادرة بتاريخ 2024/12/27 عن مفوضية الشرطة القضائية الشمالية الخاصة والمتضمنة إعلان ضياع المصرح به من طرف السيد: المجتبى محمد محمود صدف، المولود سنة 1980 في السبخة الحامل الرقم الوطني للتعريف: 3677430536 للسند العقاري رقم: 1160 بسوق انواذيبو.

حضر لدى مكتبنا، نحن الأستاذ شامخ محمد محمود، موثق العقود بالمكتب رقم 6 لتوثيق العقود بانواكشوط.

السيد: المنير محمد محمود أحمدان، المولود سنة 1959/12/01 في شنقيط، الحامل ب. ت رقم: 1912512335، القاطن في انواكشوط/ تيارت/ رقم الهاتف: 22434890.

وصرح بضياع السند العقاري، رقم: 1160 بسوق انواذيبو. وأنه يدلي بهذا التصريح بغية الحصول على نسخة ثانية منه طبقا للقواعد والقوانين المعمول بها في البلد لصالح مقدم الضياع المسمى: المجتبى محمد محمود صدف.

وعليه تم تضمين ملخص هذا العقد بسجل الأصول بمكتبنا بعد إطلاع الطرف المصرح على مضمونه والتوقيع عليه دون زيادة أو نقصان. \*\*\*\*\*\*

#### تصريح بإعلان ضائع رقم 2024/7603

في يوم الخميس، الموافق للثاني عشر يونيو لسنة ألفين وأربعة وعشرين.

حضر لدى مكتبنا، نحن ذ/ شامخ محمد محمود، موثق العقود بالمكتب رقم 6 لتوثيق العقود.

السيد: مولاي عثمان هاشم مولاي عبد الله، المولود سنة 1971 في امبود، الحامل ب. ت رقم: 4418369013، القاطن في انواكشوط.

وصرح بناء على شهادة الضياع رقم: بدون رقم بتاريخ 2024/03/12 أن السند العقاري، رقم: 3820 بتاريخ 1987/12/14 الذي يحمل اسم العاليه بنت اعل ولد هنون قد ضاع عليه، وأنه يدلي بهذا التصريح بغية نشره في الجريدة الرسمية وطلب نسخة ثانية من لدى الجهات المعنية.

ولهذا تم تسليم نسخة واحدة أصلية للمعنى.

#### رقم FA010000211905202408555 بتاريخ: 2024/05/20

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية ينابيع الخير للعمل الخيري الشنقيطية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: خيرية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل

المجال الثانوي: 1. المدن والمجتمعات المستدامة. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): سليمان أحمد ابتي الأمين (ة) العام (ة): شيخنا محمد محمد مسلم أمين (ة) المالية: عيشة الشيخ امير

#### رقم FA000300282307202409011 بتاريخ: 11/21/2024

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم الوالي، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص

المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية الوفاء من أجل التنمية وحماية البيئة، ذات البيانات التالية: النوع: منظمة

> هدفها: خدمة الثقافة والمجتمع والتنمية وحماية البيئة التغطية الجغرافية: ولاية 1 أعصابه.

> > مقر المنظمة: كيفه

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والمشترك والمستدام والعمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع. المجال الثانوي:

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): المانه سالم احيمد الأمين (ة) العام (ة): يقنيه لكويري

أمين (ة) المالية: حاجه امبارك

#### رقم FA010000361412202409828 بتاريخ: 17/12/17 2024

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: المنظمة الموريتانية لمكافحة الإدمان، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعي

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: لكصر - انواكشوط الغربية

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، ومؤسسات فعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإندماج. 2. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 3. العدل والسلام. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمدو سيدي المختار اشريف الأمين (ة) العام (ة): صيدو الصان صوغو

أمين (ة) المالية: اشريف المختار أحمدو الدي

#### \*\*\*\*\*\*

#### رقم FA010000362312202409873 بتاريخ: 2024/12/24

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة:

الزاوية العلمية والثقافية للعلامة صالح ولد عبد الوهاب، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: ثقافية- علمية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض

مقر المنظمة: سيتى ابلاج (حي الشاطئ)- تفرغ زينه-انواكشوط الغربية

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، ومؤسسات فعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. المدن والمجتمعات المستدامة. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): بنيوك الحسن صالح

الأمين (ة) العام (ة): أحمد جدو محمد أحمد جدو

أمين (ة) المالية: سيد أحمد صالح صالح

رقم FB010000370801202509960

بتاريخ: 2025/01/08

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: هيئة التراث، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: حماية التراث الوطني بكل أشكاله واختصاصاته: (التراثية، الثقافية، العلمية، التنموية، صناعته الحرفية وجسوره المعرفية حول العالم)

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: مقاطعة لكصر، الحي ZRC، رقم المنزل 0349، القطاع 23، منعرج 34، شارع محمد محمود ولد اتلاميد

مجال التدخل:

المجال الرئيسى: تعزيز وسائل تنفيذ الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة.

المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 3. المدن والمجتمعات المستدامة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد الشيخ سيدي محمد

الأمين (ة) العام (ة): سيدي يحي عبد الوهاب أمين (ة) المالية: آمنة محمد محمود حمادي

رقم FA010000212010202409467 بتاريخ: 2024/10/21

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية العمل الخيري وحقوق الطفل والمرأة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: الأعمال الخيرية وحقوق المرأة والطفل

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواذيبو

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): النضال محمد ابنيجاره

الأمين (ة) العام (ة): عيشة اعبيد براي

أمين (ة) المالية: عيشة داه

رقم FA010000212010202409468 بتاريخ: 2024/10/21

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة الأخيار للعمل الخيري، ذات البيانات التالية: النوع: منظمة

هدفهًا: المشاركة في الأعمال الخيرية والتنمية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 آدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع. تكوين المجلس التنفيذي: الرئيس (ة): ميمون محمد ابوه

الأمين (ة) العام (ة): عائشة البخاري سيد امين أمين (ة) المالية: محمدو أحمد محمد التقي

رقم FA010000332010202409469 بتاريخ: 2024/10/21

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة النهوض للمحافظة على البيئة وتأطير الصيادين، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: المحافظة على البيئة وتأطير الصيادين

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقى.

مقر المنظمة: الشامي

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: إتخاذ تدابير عاجلة لمكافحة تغير المناخ وآثاره.

المجال الثانوي: 1. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 2. حماية النباتات والحيوانات المائية. 3. محاربة الجوع. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد عمار يوسف الأمين (ة) العام (ة): زينب الداه الخراشي أمين (ة) المالية: العيد محمد إبراهيم

#### \*\*\*\*\*\*

رقم FA010000212010202409470 بتاريخ: 2024/10/21

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة العون للعمل الخيري والبيئة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: الأعمال الخيرية وحماية البيئة

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13

لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 2. محاربة تغير المناخ. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): مريم محمد الشيخ محمد المامي

الأمين (ة) العام (ة): كنت محمد الشيخ محمد المامي أمين (ة) المالية: صفية أحمد يعقوب

#### رقم FA010000212010202409471 بتاريخ: 2024/10/21

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة التكافل للعمل الخيري والحقوق، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: العمل الخيري وحقوق الإنسان

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 2. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): سيدامين عبد الله الشيخ محمد المامي

الأمين (ة) العام (ة): مولاي عبد الله سيد محمد مولاي

أمين (ة) المالية: مكى سيد أحمد اكريب

#### \*\*\*\*\*\*

#### رقم FA010000211409202203429 بتاريخ: 2022/09/27

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم ديالو عمر أمادو، المدير العام للشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية الأمل للعمل الاجتماعي، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 آدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقى

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): الشيخ التجاني محمد المختار سي الامين (ة) العام (ة): ابوبكرن مامدو انياص أمين (ة) المالية: منصور باني كودل مرخصة منذ: 2015/10/24

رقم FA010000211210202203857 بتاريخ: 70/11/2202

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية العناية الإجتماعية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: تسعى الجمعية إلى تحقيق الأهداف التالية: - تحسين ظروف السكان من ذوو أصحاب الحاجات الخاصة بدنيا ونفسيا - التعاون مع المرافق العمومية والخاصة وجميع الجمعيات التي لها نفس الأهداف من أجل مساعدة وعون ورفاه المجتمع. - تحسيس الرأي العام والوطني والدولي بخصوص الرفع من المستوى الاجتماعي للسكان.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 داخلت انواذيبو، ولاية 2 لعصابه.

مقر المنظمة: انواذيبو

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإندماج. 2. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): عبد الرحمن بيدر يرقوه الأمين (ة) العام (ة): محمد الطيب اعمرين أمين (ة) المالية: الشيخ سيداتي الشيخ ماء العينين مرخصة منذ: 2012/05/10

#### رقم FA010000212107202202817 بتاريخ: 2024/11/20

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات \*\*\*\*\*\*

رقم FA010000361801202407726 بتاريخ: 2024/01/22

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية كفاءات وطنية للتنمية، ذات البيانات التالية: النوع: منظمة

هدفها: تحقيق التنمية المستدامة

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، والتعليمات الفعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 2. المدن والمجتمعات المستدامة. 3. الوصول إلى تعليم جيد. تكوين المجلس التنفيذي:

> الرئيس (ة): القطب ولد سيداتي محمد المحفوظ الأمين (ة) العام (ة): سليمان محمد سيديا محمد سيديا أمين (ة) المالية: محمد الحسن سيد اعل بك

#### \*\*\*\*\*\*\*

رقم FA010000361211202307373 بتاريخ: 11/14/2023

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية منتدى المعارف للثقافة والتنمية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: ثقافية- تنموية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انو اكشوط مجال التدخل:

والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: البول بيوتي بوالكو، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: مساهمة في التنمية الثقافية والتطوعية والإجتماعية واحترام القيم الدينية والحضارية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

> مقر المنظمة: انواكشوط الشمالية- دار النعيم مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. محاربة الجوع. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): عمر صمب جاه

الأمين (ة) العام (ة): جيبي با بات أمين (ة) المالية: عبدل صمب صو

رقم FA010000361801202407778 بتاريخ: 2024/01/26

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية هيئة التنمية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: تنموية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، والتعليمات الفعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإندماج. 2. الدن والمجتمعات المستدامة. 3. الوصول إلى تعليم جيد.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد حجب ساد الله

الأمين (ة) العام (ة): شيخنا محمد يب

أمين (ة) المالية: حمادي محمد معروف داده

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، والتعليمات الفعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. المدن والمجتمعات المستدامة. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة. تكوين المجلس التنفيذي:

> الرئيس (ة): محمد يسلم سيداتي الطالب سيدي الأمين (ة) العام (ة): الداه دحمان النفاع أمين (ة) المالية: لمرابط الإمام مالك الطالب سيدي

\*\*\*\*\*

#### رقم FA010000360303202408279 بتاريخ: 90/404/04/09

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية الشيخ التراد للثقافية والتعليم والتنمية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: ثقافية- تنموية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 ادرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، والتعليمات الفعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. المدن والمجتمعات المستدامة. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة. المجلس التنفيذي:

> الرئيس (ة): محمد الإمام الشيخ سعد بوه الشيخ التراد الأمين (ة) العام (ة): سعدن سيداتي الشيخ التراد

أمين (ة) المالية: سعدن سيدنا حوبت \*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*

### رقم FA000800322206202408917

بتاريخ: 80/90/2024

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم الوالي، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة مصنفى الأسماك، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: تصنيف الأسماك زتثميت وحماية الثروة البحرية التغطية الجغرافية: ولاية 1 داخلت انواذيبو.

مقر المنظمة: انواذيبو

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: إنشاء أنماط الإستهلاك والإنتاج المستدامين. المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. حماية النباتات والحيوانات المائية. 3. الإستهلاك المسؤول. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد المختار محمد الأمين اشريف الأمين (ة) العام (ة): محمد البخاري مولاي جمال أمين (ة) المالية: بمب الشيخ سيد أحمد حيبل

رقم FA010000240912202409799 بتاريخ: 2024/12/09

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية معا ضد الفقر، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: التعليم- التنمية- مساعدة الفقراء- كفالة الأيتام التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 داخلت انواذيبو، ولاية 5 اترارزة.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: ضمان المساواة في الوصول إلى التعليم الجيد وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة.

المجال الثانوي: 1. سوف تجد المرفقة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد المامي حمود محمد صالح الأمين (ة) العام (ة): الحسين شعيب دياكانا أمين (ة) المالية: مريم محمد سيدي عيش

#### \*\*\*\*\*\*

رقم FA010000231705202408591 بتاريخ: 2024/05/23

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة المهارة للسلامة الطرقية، ذات البيانات التالية

النوع: منظمة

هدفها: السلامة الطرقية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض

الشرقي. مقر المنظمة: تيارت مجال التدخل:

40

المجال الرئيسي: تمكين الجميع من العيش بصحة جيدة، وتعزز الرفاهية في جميع الأعمار.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإندماج. 2. حملة توعية. 3. تمرين.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد سالم ايده عبد الله

الأمين (ة) العام (ة): محمد المهدي عبد الله

أمين (ة) المالية: محمد فاضل المصطفى

#### رقم FA010000362305202408602 بتاريخ: 2024/07/23

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: نادى اظهر للرياضات المتطورة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: رياضية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض

مقر المنظمة: اكنيبت خيري- اظهر- باسكنو- الحوض الشرقي

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، ومؤسسات فعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإندماج. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): الطالب عبد الباقي الشيخ أحمد المعلوم محمد

الأمين (ة) العام (ة): أحمد الشيخ مو لاي إسماعيل امين (ة) المالية: محمد محمد أحمد سيد المختار

#### رقم FA010000222511202409744 بتاريخ: 2024/11/27

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية الأمل للمحسنين الخيرية، ذات البيانات التالية:

> النوع: منظمة هدفها: خيرية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الجوع وضمان الأمن الغذائي، وتحسين التغذية وتعزيز الزراعة المستدامة.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): سيدي محمد عبد الله

الأمين (ة) العام (ة): أحمد محمود سيدي أمين (ة) المالية: فاطمة الطيب سيدي بات

رقم FA010000211010202409433 بتاريخ: 10/10/2024

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية الدفاع عن حقوق الأطفال المشردين وذوي الاحتياجات الخاصة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: إجتماعي

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انو اكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإندماج. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي: الرئيس (ة): منه محمد محمد أمبارك

الأمين (ة) العام (ة): محمد سيد محمد محمد العبد

أمين (ة) المالية: روكي سيد فال

#### \*\*\*\*\*\*

#### رقم FA010000361207202408931 بتاريخ: 2024/07/15

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة

والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة جيل المستقبل شباب الخير، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: المساهمة في الأعمال الخيرية. دعم الشباب. دعم الفقراء والمساكين. المشاركة في الحملات التحسيسية. دعم المهمشين.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، وضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، ومؤسسات فعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): سيدي الناجي

الأمين (ة) العام (ة): محمد محمود زايد امين (ة) المالية: مريم أحمد عالى

\*\*\*\*\*\*

رقم FA010000211111202409619 بتاريخ: 11/12/2024

وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة سبل الخير، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: مساعدة المحتاجين أيا كان إحتياجهم، الاهتمام بالطبقات الفقيرة والعمل على تحسين أوضاعهم في كل المجالات.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: تنسويلم

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل

المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي: الرئيس (ة): عيشة أباه محمد الأمين الأمين (ة) العام (ة): خديجة محمد الحافظ أمين (ة) المالية: ميمين متالى محنض

رقم FA010000210712202409793 بتاريخ: 2024/12/09

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية ثمار الخير الخيرية، ذات البيانات التالية: النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية- تنموية- خيرية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض

مقر المنظمة: انو اكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): العالية يحى سيلا

الأمين (ة) العام (ة): رمة معط الله بلال

أمين (ة) المالية: تبلا يحي سيلا

رقم FA010000230810202409425 بتاريخ: 2024/10/09

وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية المرضى الأعصاب دائما معنا، ذات البيانات التالية

النوع: منظمة

هدفها: صحة جيدة. فتح مركز صحي والاستشارات الطبية والتحاليل وجميع الفحوص المخفضة. تسهيلا العلاج والدواء للمحتاجين.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الشمالية، ولاية 2. لعصابه.

مقر المنظمة: دبي- توجنين

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تمكين الجميع من العيش بصحة جيدة وتعزيز الرفاهية في جميع الأعمار.

المجال الثانوي: 1. العدل والسلام. 2. الوصول إلى الصحة. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد ولد سيدي

الامين (ة) العام (ة): محمد ولد سيدي محمد أمين (ة) المالية: محمد عبد الله ولد محمد

رقم FA010000213004202408423 بتاريخ: 2024/05/02

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية البر والإحسان للتنمية والعمل الإنساني، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: المشاركة في الاعمال الخيرية، المشاركة في التحسيسات

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل

المجال الثانوي: 1. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): أحمدو محمد أحمد حمدي

الأمين (ة) العام (ة): اعزيزة الخليف محمد فاضل

أمين (ة) المالية: عالي محمود ادريميز

رقم FA010000240612202409826 بتاريخ: 16/12/16/2024

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية تجمع الأئمة والمؤذنون وشيوخ المحاظر في حياة جديدة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: نشر الإسلام والوسطية. الرفع من مستوى الإمام والمؤذن. نشر الوعى ومحو الأمية بين كبار السن. التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2.

انواكشوط الشمالية، ولاية 3 انواكشوط الغربية، ولاية 4 لعصابه، ولاية 5 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: ضمان المساواة في الوصول إلى التعليم الجيد وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة. المجال الثانوي: 1. سوف تجد المرفقة. تكوين المجلس التنفيذي: الرئيس (ة): سيدي المختار مالك شمر الأمين (ة) العام (ة): محمد الأمين عبد القادر أحمد بوبالي أمين (ة) المالية: سالكو محمد كمر ا

> رقم FA010000212202202407984 بتاريخ: 60/2024/03

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية لن تنالوا الخير، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: نشر وتوعية المواطنين حول مخاطر المسلكيات الضار. التكوين والقيام بدورات مختصة في مجال إبداعات الشباب. المساهمة في تنظيم وتطوير الأحياء الشعبية في المجال الاجتماعي والصحي والثقافي. نشر ثقافة التطوع وأعمال البر. تبادل المعارف وتطوير قدرات الشباب.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 ادرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجمع أشكاله وفي كل مكان.

المجال الثانوي: 1. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): عبد الله سيدي عبدولي الأمين (ة) العام (ة): الشيخ المهدي الشيخ التراد اداهي أمين (ة) المالية: الشيخ محمد الددش

#### \*\*\*\*\*\*

رقم FA010000240201202407751 بتاريخ: 2024/01/23

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: أكاديمية كوركول الرياضة لكرة القدم، ذات البيانات التالية

النوع: منظمة

هدفها: توقير بيئة رياضية مناسبة تهدف إلى تقديم خدمات رياضية للمهتمين بالرياضة في جميع التخصصات ولمختلف

الفئات السنية، وكذلك حمايتهم من الوقوع في النشاطات

الإجرامية كالمخدرات وتدخين الحشيش والسرقة

والحرابة .. إلخ. تكوين أجيال صالحة ومتعلمة وحماية حياتها

اليومية وتطوير جودة علاقاتها المختلفة سواء العائلية أو

المدرسية. تعليم الأطفال أساسيات كرة القدم والإرتقاء

بالمواهب الرياضية وصقل نجوم المستقبل الذين يساهمون

في إثراء الساحة الرياضية ويدعمون الأندية والمنتخبات

الوطنية. إستقطاب ودعم وتكوين الكفاءات المتميزة في

المجال الرياضي. توفير الإمكانيات البشرية المتخصصة في

\*\*\*\*\*\*

رقم FA010000213112202409933 بتاريخ: 60/101/2022

#### وصل نهائى

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك، المدير العام للصياغة والشؤون السياسة والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: يد العون للإغاثة و الأعمال الخيرية الإنسانية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: مد يد المساعدة لجميع المواطنين الأكثر احتياجا من خلال العمل الإنساني الخيري. إغاثة المنكوبين و المحتاجين. التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيرى، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض

الشرقي. مقر المنظمة: تفرغ زينه- انواكشوط مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله وفي كل مكان.

> المجال الثانوي: 1. محاربة الجوع. تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): سيد محمد الحضرامي الأمين (ة) العام (ة): عبدات محمد الحضرامي

أمين (ة) المالية: المكبولة المختار ناجم

المجال الرياضي لتقديم الدعم للعملية الرياضية للمهتمين بهذا

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 آدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: كيهيدي

مجال التدخل:

المجال.

المجال الرئيسي: ضمان المساواة في الوصول إلى التعليم الجيد وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإندماج. 2. تمرين. 3. الوصول إلى تعليم جيد.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): عبد الله الصادق محمد سيبه

الأمين (ة) العام (ة): مصطفى ابلال حمود

أمين (ة) المالية: الشيخ القاضي التار صديق

***************************************	نشرة نصف شهرية			
إعلانات وإشعارات مختلفة	تصدر يومي 15 و 30. من كل شهر	الاشتراكات وشسراء الأعسداد		
	للاشتراكات و شراء الأعداد،	الاشتراكات العادية		
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة	الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجريدة	اشتراك الشركات: 000 أوقية		
الرسمية	الرسمية	جديدة		
· IT to Time the time to	jo@primature.gov.mr	The Tail 2000 of the		
لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإشعارات و	تتم الاشتراكات وجوبا عينا أو عن طريق	الإدارات: 2000 أوقية جديدة الأشخاص الطبيعيين: 1000		
يتعلق بمصمون الإسعارات و الإعلانات	صك أو تحويل مصرفي.	أوقية جديدة		
اهٔ فرت	رقم الحساب البريدي 391- انواكشوط	ربي بير ثمن النسخة: 50 أوقية جديدة		
**				

## متديريه نشر الجسريدة الرسميسة الوزارة الأولى